

نظريّة التنسيق الضريبي ومدى إمكانية تطبيقها في واقع النظم الضريبية العربية

رمضان صديق محمد *

ملخص

تتجه معظم دول العالم نحو التكامل الإقليمي، للاستفادة من مزايا هذا التكامل، ومنها تحرير انتقال السلع وعوامل الإنتاج، وتنسيق المعايير التقنية، والتعاون في السياسات الاقتصادية التي تعمل على دعم التنمية الاقتصادية وتحقيق الرفاهية للدول الأعضاء في التكامل الإقليمي. يساهم التنسقي الضريبي في تفعيل مقدرة التكامل الإقليمي على جذب رؤوس الأموال والاستثمارات اللازمة إلى الدول الأعضاء، وتجنب المنافسة الضريبية الضارة بمصلحة هذا التكامل، تلك المنافسة التي تؤدي إلى تسابق كل دولة عضو في منح الإعفاءات والحوافز الضريبية الأكثر سخاءً من الدول الأخرى. من أهم ما يثيره هذا الموضوع هو مدى تنسيق النظم الضريبية بين الدول الأعضاء، وخاصة في ما يتعلق بالهيكل الضريبي ومعدلات الضريبة ومعاملة الاستثمارات الأجنبية. يتناول هذا البحث بالدراسة نظرية التنسقي الضريبي وأثارها الاقتصادية، وتجربة الاتحاد الأوروبي في هذا الشأن، ومدى تطبيقها في واقع النظم الضريبية العربية، من خلال التعرف على الإمكانيات والصعوبات التي تواجه تنسيق هذه النظم لنجاح التكامل الإقليمي المنشود.

The Theory of Tax Harmonization and Possibilities of Implementation for Arab Tax Systems

Ramadan Sadeek

Abstract

Many countries engage in regional integration to benefit from the economic advantages associated with it such as the liberalization of goods, free factor movements, harmonization of technological standards, and cooperation in economic policies that enhance efficiency and foster economic development and global welfare. Tax harmonization contributes to the efficiency and the ability of the member countries of a regional bloc to attract the capital and investment without the harmful effect of tax competition to grant more generous exemption and incentives. One of the questions that has been raised in this context is the extent to which the individual countries' fiscal systems, comprising tax structures, tax rates , treatment of foreign investment, etc, need to be harmonized to enjoy the full benefits of regional integration. This paper discusses this issue through the theory of tax harmonization and its economic impacts on regional integration, and its practice by the European Union. In a second phase, the paper analyzes the possibilities and potential difficulties facing the Arab tax systems if they are to be harmonized for the sake of increasing the chances of success of economic integration.

* أستاذ مساعد الاقتصاد والمالية العامة والتشريعات الضريبية، كلية الحقوق، جامعة حلوان (جمهورية مصر العربية) والخبير بوزارة المالية - دولة الكويت.

المقدمة

تسعى الدول إلى تشجيع رؤوس الأموال لاستثمارها في مجالات تدعم التنمية الاقتصادية، مما يزيد من فرص المنافسة الضريبية Tax Competition بين الدول لجذب الاستثمارات الأجنبية إليها. تقوم هذه المنافسة على تسابق الدول نحو تقديم المزايا والحوافز السخية لتشجيع الاستثمار، ومن بينها الحوافز الضريبية التي تتضمن إعفاءً من الضريبة، أو تخفيضاً في وعائتها، أو تطبيقاً لأسعار ضريبية مخفضة، بحيث تكون هذه الحوافز أفضل من تلك التي تقدمها الدول المجاورة أو التي تتشابه معها في الظروف الاقتصادية.

يتربّ على هذه السياسات المتعارضة، أو غير المتناسقة، آثار غير مرغوب فيها، على مستوى الدولة الواحدة، وعلى مستوى الدول الأخرى. فعلى مستوى الدولة الواحدة، يتعرض وعاء الضريبة فيها للتلاكل مع الانخفاض المستمر⁽¹⁾ في حصيلتها بسبب التخفيضات المتتالية أو الإعفاءات التي تزداد على منحها⁽²⁾. كما تتأثر الدول الأخرى بكل إجراء ضريبي تقوم به تلك الدولة، إما ببنقص حصتها من المال المستثمر (Gordon 1983)، أو نتيجة لقيامها بإجراء مضاد يتمثل في منع Valeria De Bonis (1988) حوافز وإعفاءات أكثر سخاءً تقلل من مواردها الضريبية (1997)، بما يُعرف بالتأثيرات الخارجية Externalities Effects للضريبة.

وقد تعددت الدراسات التي تناولت مصار المنافسة الضريبية بين الدول (على سبيل المثال Haaparanta, 1996, Huffer et al, 1999) ، وفضلت التنسيق

(1) يمكن الانخفاض في الحصيلة الضريبية متعدماً عندما لا تقتني الإعفاءات أو التخفيضات الضريبية شارماً في ضخ استثمارات جديدة تقييد الاقتصاد الوطني، أو عندما لا يتعدى الأمر مجرد تغيير كيانت قانونية أو استثمارات قائنة بالفعل لكي تستفيد من هذه المزايا.

(2) نلت دراسة قام بها الباحثان Thomsen & Woolcock عام 1993 على مدى التخفيض المستمر الذي لحق بأسعار الضرائب في بعض الدول الأوروبية بسبب انتهاج سياسة المنافسة الضريبية ، فعلى سبيل المثال خفضت ضريبة الدخل على الشركات corporate income tax بما بين عامي 1983 و 1993 من 45٪ إلى 39٪ في بلجيكا ، ومن 50٪ إلى 38٪ في الدانمارك ، ومن 50٪ إلى 34٪ في أيرلندا ، ومن 49٪ إلى 46٪ في اليونان، ومن 40٪ إلى 34٪ في بريطانيا .

انظر :

S. Thomsen & S. Woolcock : Direct investment and European integration , The Royal Institute of International affairs, Council on Foreign relation press, NewYork, 1993.

عليها، كما نشطت الحركة نحو التنسيق الضريبي بين الدول المتقدمة، وأوضحت أمثلتها الاتحاد الأوروبي.

تتعارض السياسات التناهيسية مع كون الدولة مرتبطة مع جيرانها، أو مع دول أخرى، باتفاقيات تكامل أو تعاون إقليمي، تهدف إلى تحقيق التنمية الاقتصادية للدول من خلال تضافر كل العوامل، ومن بينها السياسات الضريبية، خاصة وأن معظم دول العالم قد ارتبطت بجمعيات إقليمية مع دول مجاورة لتحقيق التكامل الإقليمي في ما بينها⁽³⁾، من خلال اتفاقيات تجارية خاصة، أو مناطق تجارة حرة. وتقوم هذه التجمعات على عدة سياسات، أهمها: تحرير السلع ونقل عوامل الإنتاج، ودعم الكفاءة والتنمية الاقتصادية وصولاً للرافاهية العالمية Global Welfare.

وقد تزايدت أهمية هذه التجمعات في ظل العولمة Globalization، والدور الذي تقوم به منظمة التجارة العالمية WTO لتفعيل الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات GATT)، بهدف إزالة القيود نحو حرية انتقال رأس المال بين الدول المختلفة، وتحرير التجارة الدولية عن طريق القضاء على القيود الحماائية التي تفرضها بعض الدول، وخاصة النامية منها، لحماية منتجاتها المحلية من المنافسة الأجنبية.

ويتطلب تنفيذ هذه الاتفاقيات إجراء تعديلات ملموسة على القواعد المتعلقة بمعاملة المنشآت القائمة بالتصدير، أو تلك التي تقوم بالاستيراد من الخارج. كما تلتزم الدول الأعضاء بالقيام بخفض تدريجي للتعريفة الجمركية، وإيقاف فوري للضريبة المضادة للإغراء، وإزالة المعوقات الفنية للتجارة، والإجراءات الإدارية المتعلقة بمنع تراخيص

(3) من أهم هذه التجمعات:

- اتفاقية التجارة الحرة بين الولايات المتحدة الأمريكية وكندا عام 1989، التي انضمت إليها المكسيك في عام 1992، والتي تتضمن إنشاء منظمة النافتا NAFTA لإقامة سوق مشتركة تزال فيها مختلف العواجز الكمية والإدارية والتعريفات الجمركية لتصل السوق إلى مستوى التعامل الحر، والكامل للسلع والخدمات ورأس المال خلال خمسة عشر سنة. كما اتفق على إقامة جدار جمركي موحد تزيد فيه القيود على الواردات من خارج المنظمة.
- إقامة منظمة آييك APEC التي تضم بلداناً من آسيا والمحيط الهادئ، مثل الولايات المتحدة وأستراليا واليابان والصين والبلدان الآسيوية حديثة التصنيع.
- أوروبا الموحدة European Community (1993) التي تضم أكبر سوق داخلي في العالم ، وتشغل حوالي ثلث التجارة العالمية .

الاستيراد وقواعد شهادات المنشأ واتفاق التثمين الجمركي، وقواعد فحص ما قبل الشحن (عبد المولى ، 2002) .

ولهذه الاتفاقيات أثران أحدهما إيجابي والأخر سلبي. يتمثل الأثر الإيجابي في إتاحة الفرصة للدول لاجتذاب المزيد من رأس المال الأجنبي اللازم لتحقيق التنمية. ولكن يحد من ذلك الأثر السلبي المتمثل في خطر المنافسة وتحرير التجارة على اقتصاديات الدول النامية، التي لا تتمكن من زيادة صادراتها إلى الدول المتقدمة، في الوقت الذي تفقد فيه الكثير من إيراداتها الضريبية التي كانت تحصلها من قبل. ويرجع هذا التخفيض إما إلى اتباعها سياسات ضريبية تنافسية لجذب الاستثمارات الأجنبية، قوامها منح الإعفاءات الضريبية السخية (Gropp et al,2001) ، أو لنقص حصيلتها من الإيرادات الجمركية نتيجة التزامها بالتخفيضات اللاحمة تنفيذاً لاتفاقيات التجارة الدولية.

وللتغلب على هذه الآثار، قد تضطر بعض الدول إلى تعديل تشريعها الضريبي الداخلي بزيادة أسعار الضرائب على الدخل، أو تخفيض الحواجز الضريبية أو الإعفاءات التي تتمتع بها المنشآت العاملة فيها، أو توسيع من نطاق الضريبة على المبيعات التي تفرض على السلع والخدمات المحلية تعويضاً عن النقص المتوقع من الضرائب على صور النشاط الأخرى.

ويبقى أمام هذه الدول فرصة الاستفادة من النصوص التي تحقق لها بعض المزايا الاقتصادية ، ومنها ما تنص عليه المادة (24) من اتفاقية الجات التي تسمح بالتكلات الاقتصادية التي تأخذ صورة الاتحاد الجمركي أو المنطقة الحرة، بحيث يكون لها أن تقرر في ما بينها القواعد التي تلائمها، وتحقق مصالحها المشتركة دون التزام بالقواعد الصارمة التي تفرضها اتفاقيات التجارة ومتطلبات العولمة ⁽⁴⁾. ومن ناحية

(4) ومع ذلك فإن الدول الأعضاء في التكفل الاقتصادي لا تتمتع بالحرية الكاملة لتقرير القواعد التي تلائمها إلى الحد الذي يضر بالدول غير الأعضاء، في هذا التكفل ، إذ تنص المادة 24 من الاتفاقية العامة للتعرفات والتجارة عدداً من الضوابط التي يتعمّن مراعاتها في هذا الشأن ، منها :

- 1 - أن ينص اتفاق التكفل على تحرير التجارة النسبة للقطاعات الاقتصادية المهمة في الدول الأعضاء .
- 2 - أن لا يترتب على إقامة التكفل إعاقة التبادل التجاري بين الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء .
- 3 - عدم تشديد القيود الجمركية على الدول غير الأعضاء .

آخر، فإن التجمعات الإقليمية تقلل من أهمية السياسات المالية المستقلة independent fiscal policies التي تقوم بها كل دولة بإرادتها المفردة، ووفقاً لصالحها الذاتية، لحل محلها ما يعرف بالسياسات المالية التبادلية بين الدول Fiscal Policies Interdependencies (Agéns Bénassy and others, 2000) منها: تخفيف الضغط الذي يتعرض له الدولة التي تقوم بتخفيض أسعار الضريبة لجذب الاستثمار إليها، فتضطر إلى الاستمرار في التخفيض لمواجهة الموقف المماثل للدول الأخرى في إطار المنافسة الضريبية نحو الواقع، فضلاً عما توفره هذه السياسة من تفعيل لقدرة الإدارات الضريبية على التعاون لتحصيل الضريبة ومكافحة التهرب الضريبي، وتقليل الازدواج الضريبي الذي يمكن أن يتعرض له الموالون العاملون في أكثر من دولة.

يذهب العديد من الاقتصاديين إلى القول بأن الانتقال الحر لرأس المال دون تنسيق السياسة الضريبية للدول الأعضاء في التجمع الإقليمي يمكن أن يتعرض لكثير من العوائق. ومع ذلك فإن عملية التنسيق ليست من السهلة بحيث تعنى ببساطة توحيد النظم الضريبية، أو حتى تطبيق أسعار ضريبية واحدة في كل الدول الأعضاء في التجمع أو التكامل الاقتصادي، وذلك لعدة أسباب أهمها: صعوبة التعرف على النظام الذي يحتاج بالفعل إلى تنسيق (Tanzi et al, 1990)، وإن الحاجة إلى تطوير النظم الضريبية ليست مطلوبة على قدر متساو بين جميع الدول الأعضاء في دعم تمييتها الاقتصادية.

كما أن توحيد النظم الضريبية، أو الاتفاق على أسعار ضريبية واحد، تطبق في هذه الدول، يحرمنا من استخدام السياسة الضريبية في تحقيق أهدافها الاقتصادية، أو مراعاة أولوياتها التي تتباين حسب ظروف كل دولة. ففي حين تهتم بعض الدول بالضريبة كمورد مالي لمواجهة زيادة النفقات العامة ، تفضل الأخرى استخدام الضريبة كهدف اقتصادي لتشجيع الاستثمار والحد من البطالة، ومن ثم يجب مراعاة ظروف كل دولة عند إجراء التنسيق الضريبي.

ولعل هذه الصعوبات هي التي دعت بعض الكتاب والكثير من الدول، إلى تفضيل سياسة المنافسة الضريبية Tax Competition على اتخاذ خطوات عملية وجادة نحو التنسيق الضريبي، سواءً على المستوى المحلي، أي باتباع نهج التنسيق الضريبي لنظمها الداخلية، وخاصة في الدول الفيدرالية مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمانيا

الاتحادية، أعلى مستوى التكامل الإقليمي بتحقيق درجة عالية من التناسق Coordination في أكثر أنواع الضرائب التي يمكن تنسيقها بنجاح، خطوة نحو التنسيق الشامل، كما هو الحال بالنسبة للاتحاد الأوروبي وإجراءاته نحو تنسيق الضرائب على المبيعات أو على القيمة المضافة Value Added Tax.

ولما كانت الدول العربية تعتبر بمثابة تجمع إقليمي، حيث ينضوي أغلبها في عضوية مجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية، ويوجد في ما بينها تجمعان إقليميان بارزان هما مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ومجلس التعاون المغاربي، وقد اتبعت عدداً من الخطوات والإجراءات للتنسيق الضريبي منذ مدة ليست بالقصيرة؛ إيماناً منها بأهمية هذا التنسيق في تنمية التبادل التجاري بين هذه الدول، وتشجيع انتقال الاستثمارات العربية - العربية.

ورغم أن مبادرات التنسيق الضريبي العربي سبقت تجربة الاتحاد الأوروبي، إلا أنها لم تثمر عن تنسيق ملحوظ في الواقع العملي، على خلاف ما شهده ويشهده التنسيق الضريبي الأوروبي من تقدم متدام، مما يثير التساؤل عن مدى حاجة الدول العربية إلى التنسيق الضريبي؟ والفرص أو المجالات الممكنة لتحقيقه، على ضوء واقع النظم الضريبية العربية التي تعاني من الاختلاف والتنوع، سواء في الأهمية النسبية للضريبة، أو في أنواعها وهياكلها.

يفترض البحث أنه يمكن تحقيق التنسيق الضريبي في ظل اختلاف النظم الضريبية، وتفاوت الأهمية النسبية للضريبة لكل دولة، على أساس أن التنسيق الجيد يمكن أن يختار المجال الملائم، ليوفر فرصاً إضافية لكل دولة عضو سواء في مجال تشجيع الاستثمار أو في مجال تنمية التبادل التجاري. ويهدف هذا البحث إلى دراسة مدى قدرة الدول العربية على تحقيق التنسيق الضريبي في ما بينها لنجاح تكتلها الإقليمي، وذلك على ضوء التعرف على نظرية التنسيق الضريبي، والتجربة الأوروبية في

(5) سبقت الجهود الرسمية العربية في التعاون أو التكامل الاقتصادي من الناحية الزمنية جهود التقارب الاقتصادي بين الدول الأوروبية التي اطلقتها اتفاقية روما، في مجال التبادل التجاري عقدت في عام 1953 اتفاقية تسهيل التبادل التجاري وتنظيم تجارة الترانزيت بين دول الجامعة العربية، ثم أبرمت اتفاقيات تسوية المدفوعات وانتقال رؤوس الأموال، واتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية في الخمسينيات من القرن الماضي، وانشئ، في عام 1964 مجلس الوحدة الاقتصادية (انظر :كتمان، 2001).

هذا المجال، وتحليل الإمكانيات المتاحة للتنسيق على المستوى العربي⁽⁶⁾.

ولبيان كل ذلك فقد رأينا تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة أجزاء: أولها التعريف بنظرية التنسيق الضريبي وأهميتها الاقتصادية، وثانيها: لاستعراض تجربة الاتحاد الأوروبي باعتبارها من أهم التجارب الإقليمية في التنسيق الضريبي، وأخيراً مناقشة مدى إمكانيات التنسيق الضريبي في المنطقة العربية.

نظريّة التنسيق الضريبي

يقوم التنسيق الضريبي بين الدول على إزالة أهم أوجه الخلاف بين النظم والتشريعات الضريبية، بحيث تصبح متناغمة ومتناصفة ومتقاربة، في مختلف المجالات الضريبية، ومن أهمها: قواعد تحديد الواقعة المنشئة للضريبة، واحوال وشروط منع الإعفاءات الضريبية، ومعدلات أو أسعار الضريبة، (بركات، 1973). وذلك بهدف ضمان حياد الضريبة تجاه التجارة الدولية لدول التكامل، ومنع المعوقات التي تحول دون الانتقال الحر للأشخاص والسلع والخدمات ورأس المال بين الدول الأعضاء.

يتمثل التنسيق الضريبي في مجموعة من القواعد والاتفاقيات والتعاقدات التي تبرم بين عدد من الدول، من أجل إزالة التناقضات في النظم الضريبية المختلفة في ما بينها، ومنعها من الأضرار بالتكامل الاقتصادي (Alverse, 1998) ويمكن أن يكن التنسيق بين عدد من الدول ومجموعة من المستثمرين، حول شروط المعاملة الضريبية والحوافز الضريبية التي تمنع خلال فترة محددة قابلة التجديد. (النجار 1993) وقد ارتبطت نظرية التنسيق الضريبي بنظرية التجارة الدولية⁽⁷⁾، نظراً لارتباط هيكل وتطور

(6) عقدت جامعة الدول العربية بالقاهرة في الفترة من 9 إلى 11 نوفمبر 1993 ورشة عمل التنسيق الضريبي لتنمية الاستثمارات العربية المشتركة، أكدت فيها على أهمية التنسيق الضريبي العربي ودوره الإيجابي في تحسين مناخ الاستثمار العربي، وتنمية الاستثمارات العربية المشتركة، وأوصت بأن تقوم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، والأمانة العامة لمجلس الرجدة الاقتصادية بالاقتراح على الدول العربية بما يمكن توحيده من قوانين في مجال الضرائب وتشجيع الاستثمارات.

(7) يرجع الفضل إلى قيام نظرية التنسيق الضريبي إلى الدراسات التي أعدها الباحثان فايرز وميرو عام 1950، ثم تطورت بعد ذلك إلى الحد الذي جعل البعض ينبع إلى ما يعرف بنظرية الاتحادات الضريبية Custom Unions تميّزاً لها عن الاتحادات الجمركية .

لمزيد من التفصيلات ، يراجع :

- د. يوسف البطريق : التنسيق الضريبي في الدول العربية ، مجلة معهد البحوث والدراسات العربية ، العدد الرابع ، يونيو 1973 ، ص 429 . ص 430

- Hirofumi Shibata : The Theory of Economic Union , Tax Unions and fiscal harmonization in Common Market, Vol. I, Colombia University press, 1967

هذه التجارة بالأحكام الضريبية سواءً الضرائب غير المباشرة (ضرائب المبيعات والضرائب الجمركية) أو الضرائب المباشرة (ضريبة الدخل) على المشروعات القائمة على نشاط التجارة الدولية، حيث أن الضريبة إذا تجاوزت دورها الحيادي فإنها تؤثر على التوزيع الجغرافي وحصة كل دولة من هذه التجارة، ولا تحقق التوزيع الأمثل لهذه التجارة بين الدول، لذلك كان للتنسيق الضريبي أهميته في تخلص الضريبة من الآثار السلبية ووضعها في إطارها المحايد لضمان نجاح التكتلات الاقتصادية.

المفاضلة بين التنسيق الضريبي والمنافسة الضريبية

يختلف التنسيق الضريبي بالمعنى المتقدم عن المنافسة الضريبية Tax Competition التي تعني " الإجراء الضريبي الذي تقوم به الدولة من جانب واحد لتشجيع الاستثمار أو توسيع الوعاء الضريبي، من خلال تخفيض معدلات الضريبة أو منح الإعفاءات الضريبية " (Janeba, 1998) وتمثل سياسة المنافسة الضريبية سياسة الحماية أو الدعم التي تقوم بها الدولة لحماية أو دعم صادراتها، دون مراعاة للسياسات المضادة التي يمكن أن تقوم بها الدول المنافسة لها. بينما تشبه سياسة التنسيق الضريبي إجراءات تحرير التجارة التي تقوم بها مجموعة من الدول لصالح وارداتها أو صادراتها بما يحقق المصلحة المشتركة لها جميعاً.

ويفضل (Guimbert, 1999) اللجوء إلى أسلوب المنافسة الضريبية بين الدول عوضاً عن أسلوب التنسيق في ما بينها ، بدعوى أنها تمنع المستثمر الاختيار بين أفضل الحوافز المشجعة للاستثمار ، مما يجبر العديد من الحكومات على التخلي عن كثير من القيود الإدارية والتشريعية التي تحول دون تدفق الاستثمارات. وفي بعض الأحيان ، يكون ارتفاع معدلات الضريبة في دولة ما مقبولاً إذا كانت هذه الضرائب تمول مشروعات البنية الأساسية التي تضمن حصول المنشآت على الخدمات العامة بكفاءة عالية وأسعار مقبولة ، مما يؤدي في النهاية إلى حصولها على أرباح صافية عالية بعد أداء الضريبة (Boss , 1999) .

ومع ذلك فإن مسار المنافسة الضريبية يمكن أن تتفوق مزاياها ، حيث تتبع هذه المنافسة المجال أمام الشركات الاستثمارية ، وخاصة دولية النشاط International Tax Planning Corporations ، للتحفيظ الضريبي الدولي

الذي يقوم على اختيار الدول التي تقدم أفضل المزايا الضريبية، أو تساعد على تجنب الضريبة دون القيام باستثمارات حقيقة فيها، مما يشهو هيكل التجارة والاستثمار العالمي . فضلاً عما تتحمله الدول من أعباء إدارية لمواجهة تصرفات هذه الشركات ، دون أن تعود على الدول بآيرادات ضريبية مهمة ، مما يزيد من عجز الميزانية ، ويُخفض من النفقات العامة ، مما يضطر بعض الدول إلى تبني نظم ضريبية ارتدادية Regressive Tax System لحد من إسامة المستثمرين لسياسات التشجيع الضريبي (Gropp et al, 2001) .

تواجه الدول على المستوى الفردي، مشكلات تتعلق بالتنسيق الضريبي الدولي نتيجة الخوف من آثاره السلبية على تحقيق التوازن في الميزانية على المدى المتوسط (مشكلة الاستقرار والنمو) وفرص التشفيل النمو ، والتي يمكن التغلب عليها من خلال سياسة ضريبية تناصية⁽⁸⁾ تتيح لكل دولة الاستفادة من تجارب الدول الأخرى في صياغة نظام ضريبي بأقل أسعار ضريبية مشجعة .

ولإزالة التخوف لا يمانع البعض من قيام تكتل إقليمي دون حاجة إلى تنسيق ضريبي ملزم لاعضاءه ، على أساس أن المنافسة بين الدول الأعضاء لجذب رؤوس الأموال يمكن أن تؤدي على المدى الطويل إلى تقارب معدلات الضرائب بين هذه الدول (Aujean and Lennan 1992)، ولكن هذا الرأي يتغاضل حققتين هامتين هما :

أولاً : أن جذب رؤوس الأموال ليس هو الهدف الوحيد من التكتل الاقتصادي، حيث أن من أهم أهدافه كذلك تجارة البينية بين الدول الأعضاء ، وتعتبر الضرائب المختلفة المطبقة في الدول الأعضاء في التكتل عائقاً أمام هذا الملف، ما لم يتم التنسيق الملزم .

(8) يعتقد البعض يوجد مغالطة عند الحديث عن مضار للنراسة الضريبية، التي تقول بأن منافسة الدول في ما بينها لتخفيف الضريبة يعمل على نقل الدخل وعوامل الإنتاج من الدولة المرتفعة ضريبياً إلى الدولة المنخفضة ضريبياً ، لأن هذا الافتراض البسيط يتغاضل عن حقيقة أن هناك عوامل أخرى تتدخل لكي تقرر الشركة الدولة التي تفضل الاستثمار فيها ، ومنها جودة الصالحة ورخصتها والمناخ الاستثماري وغيره. وقد تكون الدولة التي يوجد بها عمال مهرة تفرض ضرائب مرتفعة ، بسبب إيقاعها الكبير على التعليم الذي ساقمت مخرجاته في وجود هذه الصالحة المأهورة . ولما لم يقل أحد بمضار للنراسة في الإنفاق على التعليم الذي ظليس مقيراً أن يقال أن هناك مضاراً نتيجة المنافسة الضريبية .

رجوع تفصيلاً :

ثانياً: أن هذا الرأي يفترض توجه الاستثمار إلى الدول الأعضاء دون تكاليف أو أعباء ، ومن أهمها الضرائب التي تعيق انتقال الاستثمار من بلد إلى آخر ، مع افتراض ثبات العوامل الأخرى الجاذبة له ، وما لم تخفف هذه الأعباء في إطار برنامج تنسيقي محدد، فإن جذب الاستثمارات البينية يظل متاثراً بالحوافز ، ويخرج الضريبة عن طبيعتها الحياتية.

وقد تؤدي المنافسة الضريبية غير المحدودة إلى التسابق نحو الواقع وتخفيف معدلات الضريبة في الدولة إلى حدودها الدنيا، مما يعني في النهاية عدم قدرة الدولة على تعويض زيادة النفقات العامة من الحصيلة الضريبية المنخفضة، وعليه فقد أولت الدول وعلى وجه الخصوص منها تلك اهتماماً كبيراً، التي يضمها اتحاد إقليمي، بإيجاد آلية للتنسيق الضريبي Tax Harmonization في ما بينها، والتغلب على مثالب المنافسة الضريبية Tax Competition . ومن أمثلة ذلك جهود الاتحاد الأوروبي EU والنافتا NAFTA و الآسيان ASEAN، وذلك لمنع اثر اختلاف الأسعار أو الحوافز الضريبية من جذب الاستثمارات المتوجهة في ما بين الدول الأعضاء في هذه التجمعات.

نطاق التنسيق الضريبي

لا يقتصر التنسيق الضريبي على المجال الدولي، إذ يمكن أن يكون هذا التنسيق، مطلوباً على المستوى المحلي أو داخل الدولة الواحدة⁽⁹⁾، وخاصة الدول الفيدرالية التي تمنع كلاً من الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات أو الأقاليم الحق في فرض الضريبة ، ومن أمثلتها : الولايات المتحدة الأمريكية (McLure, 1980) ولمانيا

(9) ويمكن أن نلمس تنسيقاً ضريبياً محدوداً في مجال ضريبة الدخل في مصر ، حين نصت الفقرة (2) من المادة رقم 87 من القانون رقم 157 لسنة 1981 بعد تعديله بالقانون رقم 187 لسنة 1993 على أن يسترد ما سدده الممول من ضرائب العقارية الأصلية والإضافية (وهي من الضرائب المحلية) المفروضة بالقانونين رقم 113 لسنة 1939 الخاص بضريبة الأطيان ، ورقم 56 لسنة 1954 بشأن الضريبة على العقارات البنية ، من الضريبة المستحقة عليه وفقاً لأحكام الكتاب الأول من القانون رقم 157 لسنة 1981 المعدل ، وبما لا يزيد على هذه الضريبة . وبذلك يكون المشرع المصري قد انتهى مبدأ الاعتناء الضريبي في هذه الحالة للحد من الازدواج الضريبي، وهو من وسائل التنسيق الضريبي، كما سنبين ذلك في ما بعد

الاتحادية (Pohmer, 1981). كما قد يضيق نطاق التنسيق الضريبي بحيث يقتصر على أنواع محددة من الضرائب، وقد يتسع ليكون شاملًا، بما يتواهم مع السياسة المالية والنقدية للدولة.

آليات التنسيق الضريبي

يحتاج التنسيق الضريبي الدولي إلى عدد من الآليات التي تكفل نجاحه، منها السلطة الضريبية المركزية Central Fiscal Authority المخولة بالرقابة على رأس المال Capital control mechanism، وذلك حتى لا يؤدي التنسيق الضريبي إلى فرض ضرائب عالية مما كان عليه الوضع الفردي لكل دولة قبل هذا التنسيق، أو لترشيد الإجراءات الإدارية التي تعوق تنفيذ برامج التنسيق.

وعليه فإنه يتوجب على الدول أن تنشئ في ما بينها مجلساً أعلى للضرائب يقوم على تدارس المشكلات والصعوبات الإدارية والتنظيمية التي تعيق أهداف التنسيق الضريبي، ويعمل على تحسين الأداء الضريبي، وتعينة الموارد المالية بما يخدم الأهداف التنموية للدول الأعضاء (العبودي وخريوش 1993). ويفضل إخضاع هذا المجلس للجهة المشرفة على التكامل أو الاتحاد، بحيث يكون له الصلاحية القانونية في وضع القرارات والتعليمات الملزمة، ومتابعة التشريعات الداخلية للدول بما يضمن تنفيذ التنسيق على نحو فعال.

أساليب التنسيق الضريبي

تنوع أساليب التنسيق الضريبي تبعاً لنوع الضرائب المطلوب تنسيقها، هل هي من الضرائب المباشرة (وأهمها الضرائب على الدخل)، أم من الضرائب غير المباشرة (وأهمها الضرائب على المبيعات أو الضريبة على القيمة المضافة)؟

أساليب تنسيق الضرائب على الدخل

من المعلوم أن الضرائب على الدخل تفرض وفق أحد مبدأين رئيسين : المبدأ الأول، هو مبدأ الإقليمية، الذي يعطي لدولة مصدر الدخل الحق في فرض الضريبة على الممولين أيًّا كانت جنسياتهم . وتطبقه معظم الدول المستوردة لرؤوس الأموال كمصر.

اما المبدأ الثاني، فهو مبدأ الإقامة او عالمية الإيراد World Wide Income، الذي يمنع الدولة التي يقيم فيها الممول الحق في فرض الضريبة على جميع دخله اياً كانت الدول مصدر هذه الدخول ، وتطبق هذا المبدأ غالباً الدول المصدرة لرؤوس الأموال كالولايات المتحدة الأمريكية .

يؤدي اختلاف المبدأ المطبق في فرض الضريبة إلى ازدواج ضريبي على ذات الدخل يضرره الممول إلى تجنبه أو التهرب منه بالمارسات غير المشروعة أو اللجوء إلى دول أخرى (Mintz , 1998) تعرف بالملادات الضريبية Tax havens. ويتم الحد من الازدواج الضريبي إما بالجهود الفردية لكل دولة، أو بالاتفاقيات الثنائية لتجنب الازدواج الضريبي (Richman, 1963) .

وتشتمل اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي Double Taxation Agreements بهدف تخفيف العبء الضريبي على المستثمر الذي يحقق إيراداً أو ربحاً في الدولتين المتعاقدتين ، من خلال قواعد خصم دين الضريبة الأجنبية Foreign Tax Credit أو باقتسام والإعفاء الضريبي Tax Exemptions في دولة لحساب الدولة الأخرى ، أو باعتراض الضريبة الواحدة بين الدول المتعاقدة . ويفضل في تنسيق ضرائب الدخل الاعتراف بدولة مصدر الدخل بحق فرض الضريبة ، مع منع دولة الوطن الحق في خصم الضريبة الأجنبية عند توجيهها لغير الضريبة على ذات الدخل لمنع الازدواج الضريبي . (Musgrave : Richard & Peggy, 1980)

ويتمكن استخدام إحدى طرقتين للحد من هذا الازدواج ، هما: طريقة الائتمان الضريبي Tax Credit Method وتعني بها خصم الضريبة الأجنبية من الضريبة الوطنية ، وطريقة الخصم Deduction Method. وتعني اعتبار الضريبة الأجنبية من قبيل التكاليف واجبة الخصم قبل تحديد الضريبة الوطنية. ومن الملاحظ أن الدول المصدرة لرأس المال عادة ما تفضل طريقة الخصم على طريقة الائتمان، ذلك لأنها لا تعمل على وجود تمييز بين رأس المال المستثمر داخلياً أو ذلك المستثمر في الخارج. ولكن هذه الطريقة غير مناسبة على المستوى العالمي ، إذ لا يزال الإيراد المستثمر محلاً لازدواج ضريبي نتيجة الحد المسموح به للخصم الذي تفرضه كل دولة ، ولأنه يتتجاهل الإعفاء الذي تمنحه الدول المستوردة لتجنب رؤوس الأموال الأجنبية ، حيث لا

يتمتع المستثمر الأجنبي في الواقع بهذه الميزة من الإعفاء، لأنَّه لن يخصم من الدخل الإجمالي في دولته مقابل ضريبة لم يدفعها (Bond et al, 1989).

ومن ناحية أخرى، فإنَّ اتباع الدولة المصدرة لرأس المال أسلوب خصم الضريبة لتجنب الإزدواج الضريبي يرادتها المنفردة ، ودون التنسيق مع الدول المستوردة لرأس المال عن طريق الاتفاقيات الضريبية ، يمكن أن يتربَّط عليه خسارة للدولة المصدرة لرأس المال .⁽¹⁰⁾ ويتفاقم الخسارة مع زيادة معدل الضريبة الحدي في الدولة المستوردة لرأس المال.

كذلك إذا ما اتبعت الدولة المصدرة لرأس المال نظام الإئتمان فإنَّ ذلك سيكون حافزاً للدولة المستوردة لرأس المال في لزيادة الضريبة المحلية على المال الأجنبي ، اعتماداً على حق المستثمر في خصم هذه الضريبة من الضريبة الوطنية في بلده (السوداني ، 1996) ، الأمر الذي يواجهه من الدولة المصدرة لرأس المال بوضع حد للضريبة الأجنبية التي يسمح بخصمها ، أو بزيادة الضريبة الوطنية على رأس المال المستثمر في الخارج (Hamada, 1988) ، مما ينبع عنه في الواقع إزدواج ضريبي، لا يمكن التغلب عليه إلا باتفاقيات تجنب الإزدواج الضريبي بين الدول المصدرة والمستوردة لرؤوس الأموال.

مراحل تنسيق ضرائب الدخل:

تحتاج عملية تنسيق ضرائب الدخل في الدول الأعضاء في التكتلات الإقليمية إلى الاختيار بين التنسيق الفوري الشامل(توحيد الضرائب) ، أو التنسيق الجزئي

(10) ويتحقق ذلك من المثال التالي:

يسمح التشريع الضريبي الأمريكي بخصم الضريبة الأجنبية من وعاء الضريبة الأمريكية على النخل. ويمكن أن ينبع عن هذا الأسلوب خسارة ضريبة للفزانة الأمريكية. وتحدد هذه الخسارة تحدُّد بمقادير السعر الحدي للضريبة الأمريكية مضروباً في مبلغ الضريبة المدفوعة للدولة المستوردة لرأس المال .

إذ أنَّ الخسارة في حصيلة الضريبة الأمريكية = $(ض^1 * ض^2 * د)$

حيث أنَّ $ض^1$ ، $ض^2$ هي معدل الضريبة الحدي في كل من الولايات المتحدة والدولة المستوردة لرأس المال ، وان د تمثل الإيرادات التي يحققها المواطن الأمريكي في الدولة المستوردة. وتكون هذه الخسارة أكبر من الخسارة التي يمكن أن تتحملها الدولة المستوردة فيما لو لم تفرض ضريبتها الوطنية على إيرادات المواطن الأمريكي إذ أنَّ خسارة الدولة المستوردة = $ض^2 * د$.

الموحد، حيث يمكن أن يتم هذا التنسيق من خلال مرحلة واحدة أو على مراحل (العبيدي وخريوش 1993) :

- **توحيد الضرائب Equalization Approach :** يمكن اتفاق الدول الأعضاء على توحيد التشريعات والنظم الضريبية المختلفة لتكون نظاماً ضريبياً موحداً تطبقه جميع هذه الدول ، وذلك في إطار برنامج زمني معين . ويحتاج تطبيق هذا الأسلوب إلى إرادة سياسية قوية، تتنازل بموجبها كل دولة عن جزء من سيادتها لصالح هذا التكتل الذي يصبح في الواقع سلطة أعلى Super National من الدولة منفردة. ويعيب هذا الأسلوب تجاهله للأهداف الخاصة بفرض الضريبة لكل دولة ، مما قد ينشأ عن التنسيق الفوري والشامل تعارض بين السياسة الضريبية للدولة والسياسة الضريبية لدول الأعضاء كلّ.

- **التدرج أو المعاملة التفضيلية Differential Approach :** قد تختار الدول الأعضاء إتباع سياسة الخطوة – خطوة في تنسيق التشريعات والنظم الضريبية في ما بينها، بحيث يمكن إزالة الخلافات أو الاختلافات بين هذه النظم بالتدريج وعلى مراحل زمنية، وفقاً لظروف كل دولة على حدة، أو ان تتفق الدول الأعضاء على نمط أو نموذج معين من التنسيق يتم تطبيقه وفق برنامج زمني، بحيث يتم العمل به خلال فترة معينة .

ويمتاز هذا الأسلوب بالواقعية في التعامل مع التنسيق الضريبي لتجنب الصدمة التي يمكن أن يحدثها التغيير الشامل للنظام الضريبي لكل دولة على اقتصادياتها ، وحتى يكون المجتمع الضريبي مهيئاً للتعامل مع النظام الجديد بصورة أفضل . وقد اتبع الاتحاد الأوروبي هذا الأسلوب.

أساليب تنسيق الضرائب غير المباشرة

تفرض الضرائب غير المباشرة Indirect Taxes على واقعة استخدام الدخل أو رأس المال ، مثل الضريبة الجمركية والضريبة على المنتجات . وبالتالي فإنه يمكن أن يقع الإزدواج أو التعدد الضريبي على السلعة أو الخدمة ، وليس على الدخل أو

الربح . ولا تصلح إتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي المطبقة في مجال ضرائب الدخل للتطبيق في مجال الضرائب غير المباشرة، حيث تعالج هذه الاتفاقيات الازدواج القانوني Legal Double Taxation ، الذي يعني تعرض الممول الواحد لأكثر من ضريبة في أكثر من دولة على ذات الدخل خلال نفس الفترة الضريبية، وهو ما لا تتوافر شروطه في الضرائب غير المباشرة ، حيث تفرض الضريبة الجمركية أو الضريبة على المبيعات على المستورد والمصدر ، وهما ممولان مختلفان ، دون أن يمنع ذلك من تحمل المستهلك النهائي لهذه السلعة أو الخدمة عبء الضرائب المتعددة التي تحملها كل من المستورد والمصدر في البلاد المختلفة ، والتي رفعت قيمة السلعة أو الخدمة عند حصوله عليها .

وتعرف هذه الظاهرة بالازدواج الاقتصادي Economic Double Taxation الذي يشكل عائقاً اقتصادياً نحو انتقال السلع والخدمات من دولة مصدرها إلى دولة المستهلك النهائي ، نظراً لارتفاع أسعارها بمقدار هذه الضرائب ، مما قد يحد من حجم تصديرها إلى تلك الدول ، بالمقارنة بالحجم الذي يمكن أن تتم به في حالة الإعفاء من هذه الضرائب أو تخفيضها . وعليه فإن التكتلات الاقتصادية تعمل على التنسيق الضريبي في مجال الضرائب غير المباشرة، وذلك باتباع أحد مبدأين أساسين (صديق ، 1993) ، هما مبدأ دولة المصدر ، ومبدأ دولة المقصد :

مبدأ دولة المصدر Origin Approach : يكون للدولة المصدرة للسلعة بمقتضى هذا المبدأ، الحق في فرض الضريبة على هذه السلعة ، بغض النظر عن جنسية القائم بالتصدير . وطنياً كان أم أجنبياً . وبغض النظر عن المكان الذي تستقر فيه السلعة أو الخدمة المصدرة بصورة نهائية . بعبارة أخرى، فإن سيادة الدولة الضريبية مرتبطة بالسلعة، وما إذا كان يمكن نسبة العمليات التي تقع على هذه السلعة إلى إقليم الدولة أم لا، ف تكون هذه الدولة هي صاحبة الحق في فرض الضريبة على المبيعات أو الضريبة الجمركية على تأثر السلعة . ولا تمتد سيادة الدولة الضريبية على السلع أو الخدمات التي تتم في الخارج . كما لا يكون لشخص القائم بعملية التصدير أو الاستيراد أي اعتبار في تحديد هذه السيادة . ويستند هذا المبدأ إلى أن المكان الذي تتواجد فيه السلعة أو الخدمة محل التعامل يمثل أهمية كبرى في إنجاز عملية بيعها ، ومن ثم

يكون للدولة التي تعد مصدراً لهذه السلعة أو الخدمة الحق في فرض الضرائب عليها ، دون اعتبار لمكان الاستهلاك النهائي لهذه السلعة.

ويترتب على الأخذ بهذا المبدأ جعل المنتجين محايدين إزاء الأسواق المحلية والأجنبية (تنتج الحيوانية من وجهة نظر المنتج)، وان تكون الأسعار الحدية للسلع البديلة متكافئة عبر الدول (الكفامة في الاستهلاك العالمي). وفي نفس الوقت تختلف الأسعار الحدية للتحويل عبر الدول (عدم كفامة الإنتاج).

ويعيب هذا المبدأ إستناده إلى افتراض عدم قدرة المستهلك على تجاوز حدود دولة لشراء السلع من الدولة التي يكن فيها السعر أقل بعد الضريبة، وعدم قدرة المنتج على نقل وسائل الإنتاج إلى الدولة التي يكن فيها السعر أعلى بعد الضريبة وهو فرض غير واقعي، وهذا المبدأ يتجاهل أهمية اختلاف الأسعار في اختيار السلع. ومن أجل تجنب عدم الكفامة لكل من الإنتاج والاستهلاك والنقل الدولي للموارد من الدول مرتفعة الضريبة إلى الدول المنخفضة ضريبة، فإنه يتوجب تشجيع التنسيق الضريبي، الذي يعمل على تعديل الأسعار الضريبية بين الدول ، مما يضمن الكفامة بغض النظر عن المبدأ الضريبي المطبق ، وهذا يمكننا من الحصول على حياد دولي للنظم الضريبية .

مبدأ دولة المقصود Destination Approach : يعني هذا المبدأ، أن الدولة التي يتم فيها استهلاك السلعة أو تقديم الخدمة هي صاحبة الاختصاص بفرض الضريبة عليها ، بغض النظر عن الدولة التي تأتي منها هذه السلعة أو الخدمة او تكون مصدراً لها. ويستند هذا المبدأ إلى اعتبارين هما : المنفعة التي تعود على المستهلك Benefit Consumer، ومتطلبات المنافسة Competition، حيث يؤدي استيراد السلعة أو الخدمة ودخولها الدولة إلى حصول المستهلك على منفعة منها، مما يجب على هذا المستهلك تحمل عبء هذه الضريبة في الدولة المستوردة، كنوع من المساعدة في تفقاتها العامة.

كما ان اختلاف اسعار الضرائب غير المباشرة على السلع والخدمات يؤدي إلى خلق سوق غير تنافسية لانتقال هذه السلع أو الخدمات ، إذ تتحفظ أرباح المشروعات المتواجدة في الدول ذات المعدلات الضريبية العالية ، فتزيد تكلفة مبيعاتها من التصدير

إلى الخارج بالمقارنة بتلك الدول التي لا تخضع صادراتها لهذه الضريبة ، أو تخضع لها ولكن بسعر أقل . ويطلب توفير مناخ عادل من المنافسة في السوق الدولية إعفاء السلع أو الخدمات في دولة التصدير، وتقرير حق الدولة المستوردة ، التي يتواجد فيها المستهلك النهائي في فرض الضريبة .

ويترتب على تطبيق هذا المبدأ جعل المستهلكين داخل كل دولة محابيين إزاء شراء سلع منتجة محلياً أو مستوردة (تنتج الحياتية من وجهة نظر المستهلك) ، وان تتكافأ الأسعار الحدية للتحويل عبر الدول (الكفالة في الإنتاج العالمي)، ولكن الأسعار الحدية للسلع البديلة تختلف في ما بين الدول، مما ينبع عنه عدم كفالة في الاستهلاك . وقد تزايد الاعتماد على مبدأ دولة المقصود في تحديد السيادة الضريبية على السلع والخدمات بعد الحرب العالمية الثانية، كما تحبذه اتفاقيات الجات ، التي تحظر التمييز لغير صالح السلع المستوردة عن طريق فرض الضرائب عليها في دولة التصدير ، أو قيام الدولة المصدرة بدعم صادراتها عن طريق الحواجز الضريبية .

المفضلة بين مبدأي المصدر والمقصد عند تكوين الاتحاد الجمركي

تعد الدول إلى تكوين الاتحاد الجمركي Custom Union بهدف منع التمييز المالي أو الضريبي الذي يمكن أن تسببه اختلافات المقدرة التنافسية بين الدول ، مع الاحتفاظ بالاستقلال المالي لكل دولة ، حيث تلتقي الاتحادات الجمركية الحاجز الاقتصادي دون الحاجز المالي أو الضريبي . ويفضل في هذه الحالة تطبيق مبدأ المقصود، فتعفى من الضرائب المبيعات الأجنبية ، بينما تخضع المبيعات المحلية للضريبة، بجانب تقرير مبدأ رد الضريبة المدفوعة في دولة الاستيراد . ويضمن هذا النظام توحيد الضريبة على المستهلكين كما هو الحال في السوق الوطني . ومع ذلك ، فإنه من أجل تحقيق هذا الهدف يجب أن يجتاز مبدأ المقصود قيدين مما :

القيد الأول : يتعلق بوعاء الضرائب غير المباشرة ، وهو قيمة السلعة الخاضعة للضريبة، والتي يختلف حسابها باختلاف نوع السلعة وما إذا كانت سلعة نهائية أو مدخلًا من مدخلات الإنتاج ، ومدى تمنع هذه السلعة بالإعفاءات الضريبية أو الخصومات المندرجة عادة للسلعة المتجهة للتصدير، مما يشكل إعانة تصديرية

مستترة ينبغي تجنبها للحفاظ على حياد الضريبة تجاه التجارة الدولية (Rounds , 1992). وقد اختارت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ضريبة القيمة المضافة لضمان استخدامها كأداة حيادية وموحدة للعبة الضريبي كلما كان ذلك ممكناً (Tait , 1988).

اما القيد الثاني لمبدأ المقصود، فيتعلق بالضرائب المباشرة ، وخاصة الضريبة على الشركات التي يؤثر وعاؤها ومعدلها على نوع وأسعار الضريبة غير المباشرة ، حين يدخل معدل هذه الضريبة محدوداً لسعر السلعة.

الآثار الاقتصادية للتنسيق الضريبي

يمكن أن يحقق التنسيق الضريبي أثراً إقتصادياً متنوعاً، منها ما هو إيجابي ، ومنها ما هو سلبي.

أولاً ، الآثار الإيجابية، وتتمثل فيما يلي:

(1) التقليل من التشوهات الاقتصادية: يساهم الاختلاف في القواعد الضريبية التي تطبقها الدول بيارادتها المنفردة في تشوه الاقتصاد العالمي، حين تؤثر هذه القواعد على قرارات المنتجين والمستهلكين ، بحيث لا تصبح الضريبة حيادية ، بالقدر المطلوب منها لضمان التبادل الحر للسلع والخدمات ورأس المال. ففي مجال الضريبة على المبيعات او الضريبة على القيمة المضافة، يؤدي اختيار الدولة فرض الضريبة على السلع المستهلكة داخل اراضيها ، بأسعار مختلفة وفقاً لنوع او طبيعة السلعة إلى التأثير على التدفقات التجارية من ، وإلى هذه الدولة ، حيث تتأثر الأسعار الحدية للنقل عبر الدول . وكذلك الحال عندما تفرض الدولة هذه الضريبة على السلع المنتجة فقط، مما يعني خصوص الصادرات للضريبة ، وإعفاء الواردات منها .

ومن المعلوم أن فرض مبيعات على سلعة معينة دون مبيعات السلع الأخرى يؤدي إلى تغيرات في أسعار السوق بالنسبة للمستهلك، مما يؤثر على قرارات شرائه، وبالتالي على الرفاهة الاقتصادية لهذا المستهلك. فبفرض أن الوضع الأمثل للرفاهة

الاقتصادية قد تتحقق قبل فرض الضريبة ، فإن تغير قرارات الشراء سيؤدي إلى إعادة تخصيص موارد المجتمع بين أوجه الإنتاج المختلفة ، مما يتربّط عليه الابتعاد عن الوضع الأمثل ، ما لم توجَد بعض المعوقات التي تحول دون تحقيق هذا الوضع الأمثل ، مثل الاحتكارات أو الإنتاج ذي النفقات الخارجية ، وعليه فإن فرض الضريبة على مجموعة هذه السلع سيكون السبيل للاقتراب من الحجم الأمثل (العناني ، 1992).

ولا يختلف الحال في مجال ضرائب المباشرة على الدخل ، فالدولة قد تقصر فرض الضريبة على أساس مصدر الدخل ، وتتخصّص بالتالي الشركات التي تحقق دخلاً في هذه الدولة بغض النظر عن مكان إقامة هذه الشركات ، في الوقت الذي يمكن فيه إخضاع هذه الشركات للضريبة مرة أخرى في الدول التي تعتبر مقيمة فيها إذا كانت هذه الدول تطبق مبدأ عالمية الإيراد ، مما يعني تعرّض هذه الشركات لازدواج ضريبي يزيد من تكلفة المنتجات، ويؤثّر بالتالي على القرار الاستثماري، كما يؤثّر على قرارات الادخار نتيجة سعي المدخرين للحصول على أكبر عوائد صافية على مدخراتهم بعد الضريبة

ويتبين التشوه في هذه الحالات بمقارنة أسعار المنتجات التي تتأثر بتلك القواعد الضريبية ، مع الأسعار البديلة لهذه المنتجات في ما لو كان التنسيق الضريبي بين الدول موجوداً ، مما يعني أن عدم وجود التنسيق الضريبي يؤدي إلى تخصيص غير كفء لموارد العالم، نتيجة تباعد أو انحراف الأسعار الحدية للمنتجات البديلة . ومع ذلك فإن الاختلاف في أسعار ضرائب الدخل ، وخاصة الضريبة على الشركات، يمكن أن يكون مقبولاً إذا كانت هذه الأسعار منخفضة وتعوض التشوه المتوقع على تخصيص الموارد (Agéns Bénassy and others, 2000).

بيد أن التنسيق الضريبي الذي يتمكّن من تقليل التشوه الدولي في الاستهلاك ، قد يزيد من التشوه داخل الدولة، في الحالة التي لم يتفق فيها الهيكل الضريبي الجديد مع أداء الدولة وأثر الرفاهية الإيجابي، ومن ثم تتعرّض الدولة العضو إلى خسائر تتطلّب التدقيق في نوع التنسيق ومداه .

(2) الحد من الآثار السلبية للعناصر الخارجية : *Taxation and Externalities*
إذا تخيلنا أن العالم يتكون من دولتين فقط ، وأن كلاً منها يسعى إلى تحقيق أعلى

رفاهية من خلال اختيار الأسعار الضريبية المناسبة لها ، فإن تطبيق كل دولة لسعر الذي تختاره بيارادتها منفردة سوف يؤثر في رفاهية الدولة الأخرى ، بما يعرف بالتأثيرات الخارجية للضريبة ، وفقاً لظروف الاعتماد أو تبادل المنفعة بينهما. ومن ثم فإنه إذا ما قامت الدولة الأولى بفرض ضرائب إنتاج بسعر يقل عن تلك التي تفرضها الدولة الثانية، فإن ذلك سوف يجذب تسهيلات الإنتاج إليها، ولربما أدى ذلك إلى خسائر في رفاهية الدولة الثانية بما يعرف باغتصاب وعاء الضريبة ، رغم أن هذا الأثر السلبي لم يُؤخذ في حساب الدولة الأولى عند اتخاذ قرارها، متجاهلة اعتبارات الكفاءة الاقتصادية الدولية. (Wilson, 1999).

ويمكن أن يؤدي تنافس الدولتين على تحسين ظروفهما الاقتصادية إلى مزيد من الاختلاف في مستوى أسعار الضرائب ، والعمل على تخفيضها إلى أكبر حد ممكن تفرضه المناسبة الضريبية. لذا فإنه من الضروري أن تسعى هاتان الدولتان إلى تنسيق الضرائب في ما بينهما للحد من الاختلاف في أسعار الضريبة ، وقد طالب شيباتا (Shibata, 1967) بتوحيد الضرائب بين الدول وفق شروط معينة ، باعتبار أن اختلاف الأسعار لا يؤثر في تخصيص الموارد ، ولكنه يؤثر في نقل الدخل الحقيقي بين الدول الأعضاء ، ويمكن تجنب ذلك بتطبيق السعر العام للضريبة .

وحتى إذا كانت أسعار الضرائب متماثلة، فإن التنسيق الضريبي يساعد في تحسين الوضع الاقتصادي للدولتين وزيادة الرفاهية عن طريق التعاون في ما بينهما. أو بعبارة أخرى : عن طريق تنسيق سياساتها الضريبية للوصول إلى عائد مشترك .

وليس بالضرورة ارتباط التنسيق الضريبي بتبني الدول الأعضاء مبدأ توحيد الأسعار الضريبية ، حيث يمكن الإبقاء على الأسعار الضريبية المختلفة بين الدول الأعضاء، إذا ما توفرت لهذه الدول خيارات مختلفة تساعدها على الحد من التأثيرات السلبية للمنافسة الضريبية (Beraglas, 1988)، ومثال ذلك : توفير الوعاء الضريبي الملائم، والقواعد القانونية الواضحة . (Gropp and other, 2001)

ولا يعتبر اغتصاب وعاء الضريبة النوع الوحيد للتأثيرات الخارجية للضرائب الدولية ، إذ يتبع عدم التنسيق الضريبي للدولة التي تتمتع بقوة في اقتصاديات السوق إلى تصدير وعاء الضريبة إلى الخارج ، حين يكون باستطاعة هذه الدولة فرض

ضربيّة على وارداتها من الدول الأخرى. وفي هذه الحالة فإن تكالفة منشآتها التجارية ستزيد بمقدار الضريبيّة على تلك الواردات الداخلة في الإنتاج. ونظراً لمرکزها الاحتکاري في السوق العالمي، تتمكن هذه الشركات من إعادة تصدير ضريبيّة الواردات المفروضة عليها في صورة ارتفاع سعر السلعة التي تصدرها إلى الخارج ، فيتقل عبء هذه الضريبيّة إلى المستهلك الأجنبي (Musgrave, 1983). ويعتمد مدى جدوی تصدير العبء الضريبي على مرونة الطلب والعرض للسلع محل التاجرة Tradable Goods، أو على مدى إمكانية التأثير على الأسعار العالمية . ومن الممكن أن يكون أقل جدوی بالنسبة للدول الصغيرة .

كذلك فإن التأثيرات الخارجية في مجال الضريبيّة تبدو جليّة على الشركات، بالنظر إلى أثر السياسة الضريبيّة التي تطبقها دولة معينة على دولة أو دول أخرى ، فلو كان عبء ضريبيّة الشركات في هذه الدولة مرتفعاً نسبياً عن الدول الأخرى ، فإن رعاء الضريبيّة قد ينتقل إلى الدول التي ينخفض فيها عبء الضريبيّة ، مما ينبع عن تدفقات خارجية لرأس المال من الدولة المرتفعة ضريبياً إلى الدولة الأقل .

(3) تخفيض التكالفة الإدارية : تستفيد الإدارات الضريبيّة في دول التجمع بالتنسيق الضريبي في تخفيض التكالفة الإدارية لمتابعة فرض وتحصيل الضريبيّة ، حيث لا يحتاج الأمر البحث في تحديد معاملة ضريبيّة مختلفة باختلاف القوانين السارية في كل دولة، سواء ما يتعلق منها بتعريف الدخل أو تحديد التكاليف أو الضريبيّة على الأرباح الرأسماليّة ، وغيرها (Tanzi and other, 1998) . ويستفيد الممول من هذا التنسيق، فتقل التكاليف الإدارية التي يتحملها إذا ما قام التنسيق الضريبي على تبسيط وتوحيد النظم الضريبيّة في الدول الأعضاء ، مما ييسر عليه إمكانية الالتزام الضريبي بتكلفة أقل من التكالفة التي يتحملها في ظل تعدد وتنوع النظم والإجراءات الضريبيّة للدول التي يرتبط نشاطه بها. ومن ناحية أخرى، فإن تخفيض التكاليف ينعكس عموماً على تكالفة المنتجات، مما يساعد على تخفيض أسعارها وزيادة قدرتها على التسويق في الخارج .

ثانياً : الآثار السلبية : يعتبر النقص المتوقع في الحصيلة الضريبيّة لبعض الدول الأعضاء من أهم الآثار السلبية للتنسيق الضريبي، والتي تقلل من فرص نجاحه ما لم

يتم تداركها ، فضلاً عن عدم ملائمة برنامج التنسيق للظروف الاقتصادية لبعض الدول مما ينتج عنه تشوهها في هيكلها الإنتاجية . وتمثل الآثار السلبية بما يلي :

(1) إعادة توزيع الإيرادات الضريبية : يترتب على التنسيق الضريبي تعديلاً في التشريعات الضريبية الداخلية للدول الأعضاء في التجمع ، مما ينبع عنه زيادة في معدلات الضريبة لبعضها وتخفيفاً في معدلات الضريبة لدى البعض الآخر ، فضلاً عن تعديل قواعد الوعاء الضريبي ، وخاصة في ما يتعلق بالتكاليف والأعباء المسموح بخصمتها من الدخل الضريبي . الأمر الذي يوفر إيرادات ضريبية أكثر مما كانت تحصله بعض الدول قبل التنسيق ، ويضيّع على البعض الآخر جزءاً من حصيلتها الضريبية السابقة . ويعنى ذلك أن التنسيق الضريبي يؤدي إلى إعادة تخصيص أو توزيع الإيرادات الضريبية بين الدول الأعضاء ، فيمكن أن يضر الدول التي تعتمد بصفة أساسية على الإيرادات الضريبية في ميزانياتها العامة ، مما يثير مخاوفها من جدوى هذا التنسيق ما لم تعيشه عن هذه الخسائر .

ولتقدير الخسائر أو الأرباح الضريبية تتبع طرق متعددة ، منها مصفوفة التجارة البينية Intra Trade Matrix أو مقارنة الأوعية الضريبية قبل وبعد التنسيق . ووفقاً لدراسة (Theodor, 1998) باستخدام مصفوفة التجارة داخل دول الاتحاد الأوروبي ، يبين الجدول رقم (1) أنه نتيجة لتنسيق الضريبة على القيمة المضافة بين الدول الأعضاء فإن نصف هذه الدول ، وهي أيرلندا وبلجيكا ولوکسمبرج والسويد وفنلندا وهولندا وإيطاليا والدانمارك ، يحقق أرباحاً ضريبية ، بينما يتعرض النصف الآخر منها ، وهي اليونان والبرتغال وأسبانيا وبريطانيا وألمانيا ، لخسائر ضريبية .

ولتعويض الدول الخاسرة ، فقد اقترح الاتحاد الأوروبي إعادة توزيع الإيرادات الضريبية ، بناءً على تقارير شهرية تقدّمها الدول الأعضاء عن تعاملات التجارة البينية والضرائب المستحقة لها والأرباح والخسائر الناتجة عنها ، وقد اعترضت الدول على هذا الاقتراح بدعوى أنه يتطلب تكلفة إدارية عالية لضبطه وتنفيذها . بيد أننا نرى أن التخوف من الخلل في توزيع الإيرادات الضريبية بفعل التنسيق الضريبي يمكن أن يكون مؤقتاً ، إذ يمكن أن تستفيد الدول التي خفضت معدلات الضريبة بزيادة تدفقات

جدول (1)

**نسبة الأرباح والخسائر الضريبية المتوقعة عن التنسيق الضريبي الأوروبي
في مال الضريبة على القيمة المضافة**

الدولة	النسبة المئوية للربح أو الخسارة إلى الناتج المحلي الإجمالي (%)
النمسا	-0.17
بلجيكا	+1.82
الدانمارك	+0.49
فنلندا	+1.16
فرنسا	-0.14
ألمانيا	-0.34
اليونان	-1.42
أيرلندا	+2.61
إيطاليا	+0.55
هولندا	+0.98
البرتغال	-1.2
أسبانيا	-0.66
السويد	+1.54
بريطانيا	-0.43

Theodor A. 1995: value Added Tax Harmonization of the New
Commission Proposal, p.9.

رأس المال والتبادل التجاري إليها عن ذي قبل ، مما ينبع عنه توسيعه في وعاء الضريبة وزيادة في عدد الممولين فتزداد الحصيلة على المدى الطويل . والعكس صحيح بالنسبة للدول التي زادت معدلاتها الضريبية مما يخلق في النهاية حالة من التوازن . بل قد تخسر الدولة العضو بعض إيراداتها العامة رغم زيادة معدلاتها الضريبية . ولعل ذلك يفسر اعتراض دولة الإمارات العربية المتحدة على زيادة تعرفتها الجمركية عند تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى ، لما قد تفقدتها هذه الزيادة من ميزة تتمتع

بها بين الدول المجاورة في جذب التجارة بسبب تعريفتها الجمركية المخفضة. ومع ذلك فإنه يمكن تعويض الخسارة المتوقعة في الإيرادات الضريبية على المدى القصير، من خلال إنشاء صندوق لإعادة التوزيع تشرف عليه إدارة التكاليل الإقليمي وفق شروط ومعايير محددة.

(2) تشوه الاقتصاد المحلي : لا يخلو التنسيق الضريبي من آثار سلبية على الاقتصاد الوطني للدولة العضو في التجمع ، فبالرغم مما يمكن أن يساهم به هذا التنسيق في الحد من التشوه الناتج من المنافسة التي تؤدي إلى عدم التخصيص Misallocation على المستوى الدولي، إلا أن هذا التنسيق يمكن أن يتسبب في التشوه داخل الدولة أو كل الدول الأعضاء ، ما لم تنجح الدول في اختيار الأسلوب الذي يلائمها، بما يضمن في النهاية عدم زيادة العبء الضريبي الإجمالي . (Tanzi and Bovenberg, 1990)

وحتى لو وصلنا إلى تحديد النظام الضريبي الملائم لنجاح التنسيق فقد لا يكون هذا النظام ضرورياً لبعض الدول ، ذلك لأن الفرض من الضريبة هو توفير مصدر لتمويل النفقات العامة ، وهذه النفقات العامة تختلف في أهميتها من دولة لأخرى، ومن ثم تختلف الأساليب الضريبية الملائمة لتمويلها مما يتعارض مع هدف التنسيق الضريبي. وتزداد الصعوبة عندما تكون الدول الساعية إلى التكامل مختلفة في مستوى التنمية الاقتصادية ، حيث تهتم الدول المتقدمة باحترام الملكية الخاصة والعمل على حيادية الضريبة ، بينما تهتم الدول النامية بالإيرادات الضريبية وتتفقates رأس المال (Faria, 1995).

كما أن أولويات الإنفاق العام تختلف بالنسبة للدول المتقدمة عنها في الدول النامية ، حيث تدل الإحصاءات على أن حجم النفقات العامة في الدول المتقدمة يصل إلى حوالي 31.5٪ من الناتج المحلي الإجمالي، يخصص معظمه للنفقات الاجتماعية والصحية، بينما تنفق حكومات الدول النامية ما نسبته 25.5٪، يخصص غالباً للخدمات الاقتصادية والخدمات العامة، وخدمات الدفاع والتعليم .(Krueger, 1993)

كما تختلف سبل زيادة الإيرادات الضريبية التي تسعى الدول الأعضاء إلى تحقيقها ، فقد تجد بعض الدول أنه من الأيسر عليها تحقيق هذا الهدف عن طريق الضرائب المباشرة ، بينما تفضل دول أخرى الضرائب غير المباشرة. ويتضح ذلك جلياً من تبيان هيكل الضرائب في كل من الدول المتقدمة والدول النامية ، إذ تمثل الإيرادات الضريبية في الدول النامية في الضرائب المحلية على السلع والخدمات (5% من الناتج المحلي و30% من الإيرادات) والضرائب على التجارة الخارجية وخاصة الضريبة الجمركية (5% من الناتج المحلي) وضرائب الدخل وخاصة ضريبة الشركات (6% من الناتج المحلي). بينما تمثل الإيرادات الضريبية في الدول المتقدمة من ضرائب الدخل (36% من الإيرادات) و9% من الضرائب المحلية على السلع والخدمات و9% من مساهمات الضمان الاجتماعي (Burgess and Stern, 1993).

لا تحقق عملية توحيد السعر كأسلوب للتنسيق الضريبي الغاية منها إذا كانت الدول الأعضاء تختلف في ما بينها . وقد دلل على ذلك الباحثان Keen و Kay عام 1982 ، في دراستهما باختيار أسلوب الضريبة القيمية Ad Valorem Tax للتنسيق على سلع محددة، ولكن السجانير إحداها، ولاحظنا أن تفضيلات الدول وحساب الضريبة على هذه السجانير لا يمكن أن يكون واحداً، نظراً للمعوامل المختلفة التي يتضمنها تحديد قيمة هذه السلعة ، ومنها على سبيل المثال تكاليف علاماتها التجارية المتعددة ونفقاتها الإعلانية ، وغاية الدولة من تشجيع هذه السلعة أو الحد منها لاعتبارات صحية أو بيئية. ولذا يفضل (Valria De Bonis, 1997) تبني الدول لفكرة الحد الأدنى لسعر الضريبة على السلع والخدمات كأسلوب واقعي يراعي ظروف كل دولة، بدلاً من الاتجاه إلى توحيد الأسوار في جميع الدول الأعضاء، بما يضمن تخفيف العبء الضريبي على الممول من ناحية، وضمان قدر من الإيرادات الضريبية للدولة من ناحية أخرى.

عناصر نجاح التنسيق الضريبي

لكي ينجح التنسيق الضريبي يتبعن تحديداً دقيقاً للسيادة الضريبية لكل دولة عضو ، بما يضمن لها قدرأً عادلاً من الإيرادات الضريبية ، مع مراعاة ان لا يكون

ذلك على حساب حيادية الضريبة ، و توفير العدالة بين المولين (Faria, 1995) . ويقترح في هذا الخصوص أن يكون لدى المصدر الحق الأولي أو الأساسي في فرض الضريبة على الدخل المتحقق من مصادر داخل إقاليمهما ، وعلى دول الوطن أن تسعى لتحقيق الحياد والعدالة الضريبية، بتطبيق مبدأ الإقامة على الدخل ذو المصدر الأجنبي، والسماح بخصم دين الضريبة الأجنبية Foreign Tax Credit .

ويمكن تحقيق عدالة توزيع الاختصاصات او السلطات التشريعية بين الدول من خلال توحيد قواعد فرض الضريبة على الشركات ، او الضرائب التي تحجز من المتبع، وهو ما يندر تحقيقه في الواقع ، ويجرى (بدلأ عنه) العمل على تحقيق تنسيق معقول في هذا المجال من خلال الاتفاقيات الثنائية بين الدول ، يسمح باقتسام عبء الضريبة بالنسبة لأنواع معينة من الدخل كأرباح الأسهم والإتاوات ، وعلى قصر خضوعه للضريبة في دولة واحدة كأرباح النشاط التجاري او الصناعي. كذلك يفضل ان يكون تنسيق الضرائب غير المباشرة (على المبيعات) على اساس تطبيق مبدأ دولة المقصد حتى تتسارى الواردات مع السلع المحلية .

من الملاحظ ان الدول العربية التي طبقت الضريبة على المبيعات او القيمة المضافة جميعها قد اخذت بعدها دولة المقصد بفرض الضريبة على الواردات ، وإعفاء الصادرات من هذه الضريبة او تطبيق الضريبة عليها بسعر الصفر، مما يخلق مناخاً للتنسيق الضريبي تعاني منه الدول الأوروبية طويلاً . وقد سجلت التكتلات الإقليمية بعض النجاح في تقرير تعرية جمركية موحدة تجاه العالم الخارجي، وضرائب متساوية على الفوائد في مواجهة تجاهل تقرير معاملة ضريبية متساوية على توزيعات أرباح الأسهم.

تجربة التنسيق الضريبي

اهتمت التكتلات الإقليمية بالتنسيق الضريبي كأداة من أدوات تحقيق تكاملها الاقتصادي، ولكن بدرجات متفاوتة ، ففي حين كان هذا الاهتمام محدوداً في بعضها، مثل تجمع السوق الموحدة لدول الأندين (1969) والمعروفة حالياً بالأنكوم ANCOM، حيث اتفق على منع الازدواج الضريبي على الدخل ورأس المال، والتجمع الكاريبي CARICON (1973) الذي اهتم بتنسيق الحوافز الضريبية ، فإننا نجد تجمعات أخرى اهتمت بالتنسيق الشامل، كتجمع دول أمريكا الوسطى المعروف CACM (1958) الذي دعا إلى التعريفة الجمركية ومعاملة المتساوية للضرائب غير المباشرة، مع تنسيق الحوافز الضريبية المنوحة للدخل ورأس المال (Gillim, 1967) ، ولكن انجحها تجربة الاتحاد الأوروبي EU، مما يبرر إستعراضها في هذه الورقة :

تجربة الجماعة الأوروبية

تنبهت الجماعة الأوروبية إلى أهمية التنسيق الضريبي في إطار السوق الأوروبية الموحدة ، التي تقوم على أربع حريات أساسية، هي حرية حركة السلع والأشخاص والخدمات ورأس المال. ويهدف التنسيق الضريبي الأوروبي إلى الحد من مضار المنافسة الضريبية بين الدول الأعضاء في هذه السوق، التي تجعل الدول في سباق على تحصيل أكبر الإيرادات الضريبية المتوقعة ، مما يضطر الممولين إلى تجنب الضريبة بكافة الصور، منها مزاولة النشاط في الدول الأخرى ذات الأسعار المنخفضة، أو باستخدام عناصر إنتاج محدودة وخاصة عنصر العمل، مما يضر باقتصاديات الدول الأعضاء بوجه عام، ويخلق تشنّفات اقتصادية تقلل من جدوى السوق الموحدة. لذلك عملت هذه الدول على توسيع نطاق التنسيق الضريبي ليشمل الضرائب المباشرة ، وخاصة الضرائب على دخل الشركات Corporate Tax، والضرائب غير المباشرة ، وأهمها الضريبة على القيمة المضافة Value Added Tax. وقد حقق التنسيق الضريبي الأوروبي في النوع الثاني تقدماً ملحوظاً أكثر مما حققه النوع الأول، الذي لا يزال يعتمد على الاتفاقيات الضريبية لتجنب الازدواج الضريبي.

تنسيق الضرائب غير المباشرة

من المعروف أن تجربة الاتحاد الأوروبي في التنسيق الضريبي قد بدأت في أواخر الخمسينات منذ صدور التقرير المعروف بتقرير نيوبارك Neumark Report، الذي أعدته اللجنة المالية والضرебية ، والذي أوصى بتركيز التنسيق الضريبي على الضرائب غير المباشرة (Terra , 1993)، على أن يطبق على ثلاثة مراحل :

تمثلت المرحلة الأولى باليأس ، التدرج الأخير بشأن الضريبة على رقم الأعمال Turn Over Tax . كما سخرت المرحلة الثانية لإحلال الضريبة على القيمة المضافة بدلاً من الضريبة المتتابعة على المبيعات. أما المرحلة الثالثة فقد خصصت لإزالة الحدود الجمركية التي تعيق انتقال السلع والخدمات .

وأستهدفت هذه المحاولات تخفيف العبء الضريبي الناتج من تعدد الضرائب على السلع أو الخدمات التي تم بين الدول الأعضاء ، بما يحقق لها ميزة تنافسية في السوق الدولية ، نتيجة لانخفاض تكلفتها الإجمالية ، مما يشير إلى أهمية الاتفاقيات الثنائية أو الجماعية في هذا الصدد.

وقد اقترحت اللجان الفنية وضع سعر محدد ومنخفض للضريبة على القيمة المضافة ، بما لا يزيد عن 2.5٪ لكل دولة . غير أن هذا الاقتراح لم يلق قبولاً ، وبدئي ان يتراوح معدل الضريبة الأساسي ما بين 14٪ و 20٪. أما الضريبة المنخفضة فيتراوح سعرها ما بين 4٪ و 9٪. وتطبق على السلع الغذائية ومواد الطاقة والمياه والأدوية والكتب والصحف ووسائل نقل الركاب European Community (1987a) . ويبدو أن الفرض النهائي من التنسيق الأوروبي هو وضع نظام عام للضريبة على القيمة المضافة ، تخضع المبيعات بموجبها للضريبة في نقطة المصدر أو الأصل، حيث يتوافر لدى هذا المبدأ الشروط التي تحتاجها السوق الموحدة. وقد اعترفت اللجنة المالية والضرебية بأن نظام تحديد الضرائب في الدول الأعضاء على أساس مبدأ المصدر يأخذ وقتاً طويلاً ، ومن ثم فضل تحصيل الضريبة على أساس مبدأ المقصد European Community (1987b) .

تنسيق الضرائب المباشرة

بدأت محاولات التنسيق في مجال الضرائب المباشرة منذ مدة ليست بالقصيرة (1967)، وتعددت المحاولات والدراسات التي استهدفت إحداث هذا التنسيق ، خاصة في مجال الضرائب على الشركات Corporation Tax باعتبار أن الشركات هي المدخل الرئيسي لتشجيع الاستثمارات المنتجة بين بلاد السوق الأوروبية. وقد شملت محاولات التنسيق محاور متعددة أهمها:

أولاً: إعداد مشروع إتفاقية أوروبية لتجنب الازدواج الضريبي European Double Taxation Convention تكون (11) أساساً لتبسييف عبء الضريبي على المستثمرين الأوروبيين في ما بين الدول الأوروبية، وفي ما بين كل دولة أوروبية على حدة والدول الأخرى غير الأوروبية.

ثانياً: إصلاح ضريبة الشركات والضريبة على دخل الأفراد (Van den Temple, 1973) من خلال وضع القواعد التي تساهم في تبسيط الإجراءات الضريبية ، وتحديد وعاء الضريبة بصورة ميسرة ، وتجعل من عبء الضريبة على المول معقلاً.

ثالثاً: التنسيق الجزئي لضريبة الدخل (12) من خلال وضع قواعد تعالج مشكلات معينة فيربط وتقدير ضريبة الدخل ، بحيث تكون هذه القواعد ملزمة لإدارات الضرائب في دول الجماعة الأوروبية، ومن هذه المشكلات : ترحيل الخسائر بين الشركات الدولية (التي تعمل في أكثر من دولة أوروبية)، وأسس فرض الضريبة على الشركات القابضة Holding Companies .

رابعاً: دعم التعاون بين الدولة الأوروبية للحد من التهرب الضريبي بين الشركات ، ومنع إساءة استعمال الاتفاقيات الضريبية في الحصول على مكافآت ضريبية غير مشروعة .

(11) راجع في هذا الخصوص Doc. R/95/ 91 67 (ECD104) , Bulletin of the European Communities , supplement 8/ 1967

(12) Com. 15, 391, Final of 23 July 1975.

والملاحظ أن هذه المحاولات لم تفرز نموذجاً للتنسيق الضريبي الشامل في مجال ضرائب الدخل . وقد برد ذلك تقرير⁽¹³⁾ صدر في عام 1979 بصعوبة تحقيق التنسيق الضريبي لارتباطه بالسياسة الضريبية التي تشكل بدورها ركناً أساسياً في سيادة الدول . الأمر الذي دعا رئيس لجنة الاتحادات الضريبية والجماركية Commissioner for Taxation and Custom Union في 1990/4/20 إلى أن يصرح بأن اللجنة الأوروبية قررت التنازل عن اتجاهها السابق نحو تنسيق الضرائب المباشرة . ولكن ذلك لم يمنع من صدور العديد من التعاميم Directives الخاصة التي تهدف إلى التنسيق الجزئي خاصاً في مجال الشركات التابعة والفرعية والمنشأة ، وأحوال الاندماج وإصدار اتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي المرتبطة بتصحيح أرباح المنشآت المترابطة .

وتعتبر هذه المحاولات امتداداً للسير في طريق التنسيق الجزئي ، وتهدف إلى الحد من التهرب الضريبي ، دون أن تضع إطاراً موحداً لضريبة أوروبية منسقة على الدخل أو الأرباح ، مع الإقرار بأن نصوص ضرائب الدخل في القوانين الداخلية تشكل قيداً أو عقبات غير منظورة تضر بالشركات العاملة في الدول الأعضاء . ويبقى مجال تنسيق ضرائب الدخل قائماً في صورة الاتفاقيات الثانية لتجنب الازدواج الضريبي بين كل دولتين أوربيتين ، وفي إطار نموذج الاتفاقية الذي وضعته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD .

الحد من أضرار المنافسة الضريبية بين الدول الأعضاء كوسيلة للتنسيق الضريبي

لما كان من الصعب على الدول الأوروبية تنسيق ضرائب الدخل بصورة تامة ، فقد أخذت هذه الدول منحى آخر، يتمثل في العمل قدر الإمكان على الحد من أضرار المنافسة الضريبية Harmful Tax Competition ، وذلك من خلال : إقرار قواعد للسلوك عند فرض الضريبة على النشاط ، وتحديد العناصر الأساسية للضرائب على الأدخار ،

(13) Report on the scope for convergence of the systems in the Community , Supplement 1/1980 to the Bulletin of the European Communities.

والاتفاق على تجنب فرض ضرائب المنبع على الفوائد الدولية - Cross Border Interest : (Schonewille & Poter, 1963) وتعريفات الإتاوة التي تتم بين الدول

(ا) إقرار قواعد السلوك The Code of Conduct : تتضمن هذه القواعد العمل على وضع تعريف محدد للإجراءات الضريبية المتყع إضرارها بالنشاط، والعمل على تجنبها في أقرب وقت ممكن. وقد حددت بعض الدول لنفسها فترة خمس سنوات لمراجعة هذه الإجراءات ، ومنها إلغاففرض الضريبة الصفرية Zero Taxation تطبقها الدول الأعضاء والتي ثبت ضررها بالفعل (14)، ومراجعة قواعد الدعم الضريبي التي تطبقها بعض الدول، مخالفة لاحكام المواد من 92 إلى 94 من اتفاقية EC Treaty. وتعمل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD على وضع الأدلة الإرشادية لنظم الضريبة التفضيلية التي تضر بظروف المنافسة على تجنب الإجراءات الضارة بالنشاط الاقتصادي، ولدعم التنسيق الضريبي لخدمة السوق الأوروبية الموحدة .

(ب) تنسيق الضرائب على دخل المدخرات: لقد طلب تطبيق العملة الأوروبية الموحدة EURO التنسيق بين الدول الأوروبية في مجال الضرائب على الدخل الناتج من الادخار ، وذلك لتجنب الآثار الضريبية التي خلفها اختلاف العملات في الدول الأعضاء ، خشية أن يؤدي افتقاد المعلومات الكافية عن المعاملة الضريبية للمدخرات في الدول إلى إحجام الاستثمار في هذه الدول تجنبًا للمخاطرة. ومن القواعد التي تضمنتها تعاميم التنسيق، العمل على تفعيل نظام التعاون بين الدول الأعضاء لتبادل المعلومات عن دخل الادخار الذي يحصل عليه مقيم في إحدى الدول في الدولة الأخرى، على الرغم من تمنع هذه المدخرات بمبدأ السرية المعمول به في النظام المالي .

(14) تهدف الضريبة الصفرية إلى منع النشاط التصديرى مزاييا تفوق تقرير إعانته من الضريبة، إذ يترتب على إعانت الشركة المصدرة من ضريبة الدخل عدم السماح لها بخصم التكاليف والضرائب التي تدفعتها على دخل التصدير، بينما يسمح نظام الضريبة الصفرية بتقديم الشركة إقرار إلى إدارة الضريبة يتبع لها خصم الضريبة، مما يجعلها دائنة بمقدار الضريبة والتكاليف التي تحملتها، وهو ما يعتبر في الواقع العملي أن نظام الضريبة الصفرية هي إعانته مستترة للتصدير.

كما فُضّل قيام الهيئة الدافعة Paying Agent عوضاً عن الجهة المدينة The Debtor بحجز الضريبة من المتبوع Withholding Tax على فوائد المدخرات ، وذلك لتجنب التهرب الضريبي او الازواج الضريبي. وقد عرّفت الهيئة الدافعة على انها اي شخص يدفع - في إطار نشاطه المعتمد- قائدة لشخص اخر. وقد وافق المجلس الأوروبي European Council في يونيو من عام 2000 بصفة نهائية على المعاملة الضريبية للمدخرات (Fourcans and other, 2000) ، بحيث يقع على الدولة العضو الالتزام بإخطار الدول الأخرى عن مدخرات غير المقيمين بها الذين يتعمدون إلى هذه الدول ، مع تحديد فترة سماح يكون فيها الحد الأدنى العام للضريبة بواقع 15٪ حتى عام 2004، يرتفع ليصل إلى 20٪ في عام 2009 .

(ج) المعاملة الضريبية للفوائد والإتاوات : لا تفضل الجهة القائمة بالتنسيق الضريبي الأوروبي فرض الضريبة التي تحجز من المتبوع على مدفوعات الفائدة Interest أو الإتاوات Royalties التي تتم بين شركتين تابعتين لدولتين مختلفتين ، إحداهما تابعة للأخرى أو مرتبطة بها ، إذ قد تسبب هذه الضريبة في مشكلات تعيق السوق الموحدة ، إما بسبب الزواج الضريبي الذي يمكن أن يحدث على هذا الدخل ، أو لتعقيد النماذج والإجراءات الإدارية المرتبطة بالتحصيل، وما ينبع عن ذلك من خسائر تتکبدتها الشركات. وخشية من أن يؤدي هذا الإعفاء إلى قيام الشركات بخلق علاقات تبعية أو ارتباطات وهمية بسبب ضائقة مساهمة إحداهما في الأخرى ، فقد اقترحت بعض الدول، مثل اليونان والبرتغال، أن لا تقل مساعدة إحدى الشركتين في الأخرى عن 25٪ من إجمالي رأس المال .

(د) المعاشات Pensions : تعتبر القواعد الضريبية المطبقة على المعاشات والتأمين على الحياة معقدة جداً في الاتحاد الأوروبي ، وذلك بالنظر إلى اختلاف القواعد المنظمة لها في كل دولة عضو. ومن ثم فإنه يتضرر إلى المعاملة التمييزية على أنها عائق كبير أمام السوق الموحدة، لما لها من تأثيرات تشويهية على ظروف المنافسة ، وتقييد حركة العمال بين الدول الأعضاء. وفي بعض الحالات قد تميز النظم الداخلية للدولة - بصورة مباشرة أو غير مباشرة - بين الصناديق أو أصحاب التأمين الأجانب ، ذلك حين تقدر مثلاً ، خصم المساهمات المتعلقة بالتأمينات المحلية فقط . بينما يمكن أن تساعد المعاملة

الضربيّة غير التمييّزة في زيادة المنافسة ، ومن ثم زيادة عوائد المعاشات أو التأمين على الحياة للمؤمنين .

خلاصة التجربة الأوروبيّة

يمكن إيجاز التجربة الأوروبيّة في التنسيق الضريبي في النقاط التالية :

- الشمول والتدرج، فالتنسيق يشمل الضرائب المباشرة وغير المباشرة ، ولكن على مراحل زمنية .
- إمكانية التنسيق في مجال الضريبة غير المباشرة بصورة أكثر يسراً وأسرع إنجازاً من التنسيق في مجال الضريبة المباشرة .
- وضع القواعد التفصيلية لمعاملة الضريبة التي يتبعها الدول مراعاتها في تشريعاتها الداخلية لمنع التعارض وإعاقة التنسيق ، ولضمان حياد الضريبة تجاه انتقال رؤوس الأموال والأشخاص بين دول الاتحاد .

مدى إمكانية التنسيق الضريبي العربي

أهمية التنسيق الضريبي العربي

كما بينا سلفاً، فإن التنسيق الضريبي يعتبر أداة هامة في تحقيق التكامل الاقتصادي : هذا التكامل الذي تسعى إليه الدول العربية بحكم صلاتها العرقية وانتemanها العربي وموقعها الجغرافي وغير ذلك من المقومات، فضلاً عن كونه السبيل الأمثل للحصول على مزايا اقتصادية مهمة في ظل اتفاقيات الجات (GATT) .

يمكن استثمار التنسيق الضريبي في تشجيع ونمو التجارة العربية البينية، التي تتسم بالتواضع، حيث لم تتجاوز الصادرات العربية البينية في عام 2000 (7.3%) من إجمالي الصادرات العربية إلى العالم ، كما لم تتجاوز الواردات العربية البينية (10.2%) من إجمالي الواردات العربية من العالم عن العام ذاته (التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، 2001 ، ص 177).

كما يمكن أن يسهم التنسيق الضريبي من خلال ترشيد برامج الحوافز الضريبية في تشجيع المستثمر للاستثمار في المنطقة العربية في مشروعات متنقاه ومتكلمة ، بحيث تلعب الضريبة دوراً محابياً إزاء القرار الاستثماري، وتحد من اعتبار الدول العربية متنافسة في ما بينها لتقديم الإعفاءات السخية لجذب الاستثمارات على حساب تنمية الوطن العربي ككل. أي ان التنسيق الضريبي العربي يلعب دوراً مهمأ في توجيه الاستثمار إلى الدول العربية ، بما يتلام مع حاجتها الفعلية لهذا الاستثمار، دون ان يكون ذلك على أساس التمتع بأفضل المزايا الضريبية بين الدول المتنافسة، الأمر الذي يؤدي إلى نشوء مشروعات إستثمارية مكررة في الكثير من الدول، مما يضر بقدرتها على المنافسة في السوق العالمي، فضلاً عما تمنى به الدول العربية من خسارة ضريبية نتيجة منحها الحوافز الضريبية غير المتناسبة لجذب هذه الاستثمارات ، حتى تحصل الدول العربية على حصة أكبر مما تحصل عليه من الاستثمارات الأجنبية في الوقت الراهن، والتي لم تتجاوز نسبتها 1% من إجمالي تدفقات الاستثمارات الأجنبية إلى دول العالم المختلفة .⁽¹⁵⁾

وعلى الرغم من أن المجالات الاستثمارية التي تتنافس الدول العربية في جذبها إليها يمكن أن تكون متكاملة وغير متعارضة (لما تتمتع به الدول العربية من ظروف خاصة بكل مجموعة منها ، فمصر والسودان وسوريا - مثلاً - يمكن أن تجذب إليها النشاط الزراعي والصناعات كثيفة العمالة ، أما دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فإنها في الغالب تجذب إليها الصناعات المعتمدة على النفط، ولا تحتاج إلى عمالة كبيرة كصناعة البتروكيميائيات) إلا أننا نجد أن غياب التنسيق في السياسات الاقتصادية ، والضريبية منها ، يجعل هذه الدول تتنافس على جذب الاستثمارات في مجالات متشابهة، وقدمن الحوافز السخية لتنافس في ما بينها. وقد بذلت محاولات متعددة لتحقيق هذا التنسيق، منها ما تبنته جامعة الدول العربية ، ومنها ما قامت به الدول العربية في ما بينها بشكل ثانوي أو على مستوى التجمعات الإقليمية. وفي ما يلي استعراض لأهم هذه المحاولات، التي لم تنجح بالقدر الكافي، نظراً للمعوقات التي تعرّضها.

(15) ورد في تقرير الاستثمار الصادر عن مؤسسة خمان الاستثمار العربية عام 2000 أن إجمالي تدفقات الاستثمار الأجنبية الراويدة قد بلغ خلال عام 1999 حوالي 866 مليار دولار، بلغت حصة الدول العربية منها حوالي 8.7 مليارات دولار، كان نصيب المملكة العربية السعودية منها حوالي 4.8 مليارات دولار . وبمتوسط حوالي 1.5 مليار دولار ثم المغرب 847 مليون دولار .

محاولات التنسيق التي قامت بها جامعة الدول العربية :

تضمنت إتفاقية الوحدة الاقتصادية بين دول مجلس الوحدة الاقتصادية النص (مادة 2/7) على تنسيق تشريع الضرائب والرسوم الحكومية والبلدية وسائر الضرائب والرسوم الأخرى المتعلقة بالزراعة والصناعة والتجارة والعقارات وتوظيف رفوس الأموال، بما يكفل مبدأ تكافؤ الفرص، والعمل على تلافي ازدواج الضرائب والرسوم على المكلفين من رعايا الدول المتعاقدة. وقد صدرت عن هذا المجلس عدة قرارات في سبيل تحقيق هذا التنسنـيق ، منها ما يتضمن إعفاء المنتجات الزراعية والحيوانية والثروات الطبيعية وتبادل المنتجات الصناعية من الضرائب والرسوم الجمركية الأخرى، ومنها ما يدعو إلى توحيد الرسوم الجمركية وغيرها، وصولاً إلى ما يسمى بالتعريفة الجمركية الموحدة ، كما أعد مشروع القانون الجمركي الموحد.

كما قام مجلس الوحدة الاقتصادية في عام 1973 بإعداد اتفاقية جماعية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب ، تهدف إلى تشجيع انتقال الأشخاص ورؤوس الأموال في الدول العربية ، وقد صادق على هذه الاتفاقية كل من المملكة الأردنية الهاشمية ودولة الإمارات العربية المتحدة والجمهورية العربية السورية وجمهورية العراق وفلسطين وجمهورية مصر العربية والجمهورية اليمنية ، وقد حل محل هذه الاتفاقية اتفاقية جديدة وافق عليها المجلس في عام 1997 ، ولا زالت في طور التصديق .⁽¹⁶⁾

وأنجز المجلس كذلك اتفاقية التعاون لتحصيل الضرائب في عام 1998⁽¹⁷⁾ كتطوير للاتفاقية القديمة الصادرة في عام 1973 . وتهـدـفـ الإـتفـاقـيـةـ الجـديـدةـ إلىـ

(16) صدرت الاتفاقية الأولى بقرار مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، رقم 649 في الدورة العادية الثانية والعشرين بتاريخ 3/12/1973. ثم حل محلها الاتفاقية التنموية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب المقروضة على النخل ورأس المال ، والتي أقرها مجلس الوحدة الاقتصادية بقراره رقم 1069 في دورته السادسة والستين بتاريخ 1997/12/3، ويلاحظ أن الاتفاقية الجديدة قد عدلـتـ في بعض المفاهيم ووسعـتـ من نطاق تطبيقها لتشمل الضرائب على الشركات والضرائب على رأس المال أيـاـ كانـ مـسـماـهاـ، دونـ قـصـرـهاـ علىـ التـرـكـاتـ والـوـصـاـيـاـ والـهـيـاـتـ وـلـزيـدـ منـ التـفـصـيـلـاتـ حولـ الـاـتـفـاقـيـةـ الجـديـدةـ، يـراجـعـ: دـ. عـصـمـتـ عبدـ الكـرـيمـ خـلـيـفـةـ: الـاـتـفـاقـيـةـ التـنـمـوـيـةـ لـتـجـبـ الـاـزـدـواـجـ الـضـرـيـبـيـ بـيـنـ الـدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ، درـاسـةـ مـقـارـنةـ معـ الـاـتـفـاقـيـةـ الـمـعـولـ بـهـ حـالـيـاـ، مجلـةـ الـوـحـدةـ الـاـقـتـصـادـيـةـ الـعـرـبـيـةـ، السـنـةـ 11ـ، العـدـدـ 17ـ، نـوـفـمـبرـ 1998ـ، صـ 96ـ.

(17) صدرت الاتفاقية الأولى بقرار مجلس الوحدة الاقتصادية رقم 650 في دورته الثانية والعشرين بتاريخ 3 ديسمبر 1973، وقد حل محلها اتفاقية جديدة وافق عليها المجلس بقراره رقم 1090 في دورته الثامنة والستين بتاريخ 6 ديسمبر 1998 .

تعاون الأجهزة العربية المختصة لتحصيل التكاليف من المقيمين مؤقتاً أو بشكل دائم في الدول الأعضاء ، وذلك عن طريق الإنابة في تحصيل الضرائب. وقد صادقت على هذه الاتفاقية كل من الأردن وسوريا والعراق واليمن ومصر وفلسطين.

وقد سعى مجلس الوحدة الاقتصادية مؤخراً إلى تفعيل السوق العربية المشتركة من خلال برنامج زمني تبدأ إجراءاته التمهيدية في أول يناير 1999، ويبعد هذا البرنامج إلى إلغاء كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الآثار المائية والقيود غير الجمركية تدريجياً بين الدول الأعضاء في السوق، وذلك على ثلاثة مراحل، بحيث تخفض الرسوم والضرائب الجمركية بواقع 40٪ من الرسوم والضرائب المفروضة بدءاً من أول يناير 1999، ثم 30٪، و30٪ تباعاً (العبودي ، وخربيش ، 1993) . وقد أعدت أمانة هذا المجلس برنامجين للتنسيق الضريبي في مجال ضرائب الدخل بين الدول الأعضاء، هما البرنامج الأساسي وبرنامج العمل (ابراهيم ، 1999) . يهدف البرنامج الأساسي إلى :

- التقارب بين التشريعات والنظم الضريبية ، وتقليل التفاوت في العبء الضريبي والتکلیف المالي، وصولاً إلى توحيد التشريعات والأنظمة الضريبية في الدول الأعضاء.
- تنظيم موارد الدول الأعضاء من خلال تحسين النظام الضريبي ورفع كفائه.
- تشجيع انتقال رؤوس الأموال العربية وتوطينها في الوطن العربي، وزيادة الاستثمارات العربية في الدول الأعضاء .
- رفع الكفاءة الإنتاجية للمشروعات ، وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص لمنتجات الدول الأعضاء .
- منع الازدواج الضريبي ، وتحسين جبائية الضرائب في الدول الأعضاء .
- دعم مركبات التنسيق النقدي والمالي ، وتسوية المدفوعات الخارجية بين الدول الأعضاء .
- تقارب وتنسيق الهيكل السعري بين الدول الأعضاء ، ورفع كفاءة أداء قوى السوق ، وحركة عوامل الإنتاج .

وتبني برنامج العمل الأسلوب التدريجي في تنفيذ التنسيق على مراحل خلال الفترة من 1992-1995، دون أن يسفر عنه في الواقع الفعلي سوى تطوير إتفاقيتي الازدواج الضريبي والتعاون في تحصيل الضرائب.

محاولات التنسيق الضريبي الإقليمي

جهود مجلس التعاون لدول الخليج العربية

يسعى مجلس التعاون لدول الخليج العربية⁽¹⁸⁾ إلى قيام اتحاد جمركي من خلال توحيد التعريفة الجمركية ، وإن كان المجلس قد نجح في إلغاء الضرائب والرسوم الجمركية (فخرو ، 2001)، بحيث لا تخضع للضريبة الجمركية السلع المصدرة من دولة عضو في المجلس إلى أيّة دولة أخرى عضو في المجلس، شريطة أن تكون الدولة المصدرة هي دولة المنشأ⁽¹⁹⁾.

لقد تزايد اهتمام مجلس التعاون لدول الخليج العربية بموضوع التعريفة الجمركية خلال عام 1998، وأوصت اللجنة الفنية التي كلفتها لجنة التعاون المالي والاقتصادي بتوحيد التعريفة الجمركية ، على أساس أن السلع الأساسية تفرض عليها رسوم بواقع 5٪ أما بقية السلع فتفرض عليها الرسوم بواقع 7.5٪ . بيد أن تطبيق التعريفة الجمركية الموحدة يتطلب إعداد تصنيف السلع وتحديد فئة الرسوم الجمركية على قائمتي السلع الأساسية وغيرها. ولتسهيل تطبيق التعريفة الموحدة فقد اتفق على تطبيق مبدأ منطقة الدخول الواحدة ، حيث يعتبر أي منفذ جمركي (برلي أو جوي أو بحري) في أي دولة عضو في المجلس بمثابة نقطة دخول المنطقة كل ، بحيث تعامل السلع الأجنبية التي تدخل من جميع هذه المنافذ معاملة واحدة بالنسبة للإجراءات المالية والإدارية ، وهيكل

(18) وقع ميثاق مجلس التعاون لدول الخليج العربية في 25/5/1981، ويضم في عضويته حالياً كل من الكويت والسنغال وبطرس والبحرين وعمان ودولة الإمارات العربية، وقد لთفق في المؤتمر رقم 22 الذي عقد أخيراً (ديسمبر 2001) بسلطنة عمان على انضمام اليمن جزئياً لعضوية هذا المجلس، على أن تقتصر عضويته في المرحلة الحالية على بعض المنظمات التابعة للمجلس .

(19) تعتبر الدولة الخليجية هي دولة المنشأ إذا كانت الشركة المصدرة يمتلكها 51٪ على الأقل من مواطنى دول المجلس ، وكان 40٪ على الأقل من القيمة المضافة للسلعة المصدرة من إنتاج دول المجلس .

الرسوم الجمركية المفروضة. كما اتفق من حيث البدأ على التحصيل المشترك وأسس هذا التحصيل ، كان يتم من خلال جهاز مشترك، بحيث تحقق آلية التحصيل سهولة في التطبيق، وعدهلة في التوزيع (باشا 2001) على أن يقر المجلس قانوناً جمركياً موحداً يتضمن القواعد والإجراءات التي تلتزم جميع الدول الأعضاء بتطبيقها. ومن المتوقع بدء العمل بالتعريفة الجمركية الموحدة اعتباراً من أول مارس 2003.

وفي مجال ضرائب الدخل ، فقد أصدر المجلس قراره بمعاملة الضريبة المتساوية لمواطني دولة، بحيث تقوم كل دولة بمعاملة الشركات أو الأفراد الخليجيين المقيمين أو العاملين على أراضيها معاملة ضريبية متساوية مع تلك المعاملة التي تمنحها للشركات أو الأفراد المتنقلين لجنسيتها. وفي هذا المجال فقد بيّنت دراسة لصندوق النقد الدولي (20) أن الضرائب على الدخل والأرباح لا تثير أية مشكلة ذات اثر فعال على اتجاهات التنسيق الضريبي بين دول المجلس ، ولكن يجب عدم السماح لآلية دولة عضو أن تصبح ملجاً ضريبياً ، كما اقترح أن تكون الضرائب المفروضة على الشركات الأجنبية ذات سعر نسبي ، بدلاً من المعدلات التصاعدية المطبقة حالياً في معظم دول المجلس .

ولذلك يقلل البعض (عبد الله الملا ، 1993) من أهمية التنسيق الضريبي في انسياب الاستثمار بين دول مجلس التعاون، إذ أن هذه الدول تعاني في اجتذاب رؤوس الأموال إليها من ضيق السوق الذي يحد من فرص الاستثمار المتاحة أمام المستثمرين مما يجعلها متنافسة في ما بينها، لذا فإنه من الأفضل مبادرة دول المجلس بالعمل على توسيعة هذا السوق أمام المنتجات الوطنية، لتمكين المستثمرين من إقامة الوحدات الإنتاجية بأحجام اقتصادية ، ويفضل استخدام الإعفاءات الجمركية لتحقيق هذا الفرض .

وعلى العكس ، فإننا نرى أن طبيعة الهياكل الإنتاجية المتشابهة لهذه الدول، يجعلها متنافسة في ما بينها، متكاملة مع غيرها، فبنيتها الإنتاجية للسلع القابلة للتجارة تعتمد على سلع رئيسية قليلة ، حيث تتراوح درجة التركيز في هذه البنية ما بين 80% إلى

(20) أشير إليها في الورقة التي أعدتها الأمانة العامة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بعنوان : السياسات المالية في دول المجلس ، والمقدمة إلى ندوة : تنسيق السياسات المالية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، أبوظبي 23-25 سبتمبر 1991 .

٪، وهذه السلع (وخاصة النفط) تجد أسواقها الرئيسية في الدول الصناعية، أما الصناعات التحويلية الأخرى فهي تقوم على أساس إحلال الواردات ، ومن ثم فهي متشابهة متنافسة (غرفة تجارة وصناعة الكويت، 2001)، مما يثير الحاجة إلى التنسيق الضريبي في ما بينها للحد من مضار هذه المنافسة ، ويضمن حصولها على أفضل فرص الاستثمار المتاحة.

جهود الاتحاد المغاربي

أقر الاتحاد المغاربي (21) في 14 يوليو من عام 1993 عدداً من الاتفاقيات الجماعية التي تساهم في تحقيق التنسيق الضريبي، ومنها اتفاقية تجنب الازدواج الضريبي ، والاتفاقية التجارية والتعرفية بين الدول الأعضاء (العياري، 1993). وتهدف الاتفاقية الأولى إلى تخفيف أعباء ضرائب الدخل والحد من التهرب الضريبي، بينما تعزز الاتفاقية الثانية الروابط الاقتصادية بين الدول الأعضاء، بغية الاستفادة من القدرات والإمكانات المتاحة لديها ، لتحقيق التكامل الاقتصادي وإنشاء سوق مغاربية مشتركة تقوم على أساس التنافس السليم والمصلحة المتبادلة بين دول الاتحاد.

وقد اعترضت جهود التنسيق الضريبي المغاربي وجود الاختلافات في النظم الضريبية بين الدول الأعضاء، وقيام ثلاثة دول فقط ، (المغرب وتونس والجزائر) بإصلاح ضريبي يأخذ بنظام الضريبة على القيمة المضافة ، والعدول عن نظام ضرائب الدخل النوعية، وتطبيق الضريبة الموحدة على الدخل . معبقاء النظم الضريبية في الدول الأخرى على حالها متعارضة مع الدول المذكورة . وقد حالت المشكلات السياسية بين أعضائه من المضي قدماً في تنفيذ برامجه.

وبينظرة تقييمية لهذه المحاولات، يمكن للمطلع على هذه الاتفاقيات أن يتبعن مدى تفاؤلها الطموح، وعلى وجه الخصوص منها تلك الاتفاقيات التي أبرمتها مجلس الوحدة

(21) أنشئ الاتحاد المغاربي لأول مرة في عام 1964، وقد شملت عضويته كل من ليبيا وتونس والجزائر والمغرب، ثم أعيد تنظيمه في عام 1989 ليضم إلى عضويته موريتانيا، ساعياً إلى تحقيق منطقة تجارة حرة في نهاية عام 1992، ثم الاتحاد الجمركي في نهاية عام 1995، ليحصل إلى السوق المشتركة في عام 2000، وقد حالت الظروف السياسية، وخاصة ما يتعلق منها بالأوضاع الداخلية للجزائر من ناحية والخلاف بين المغرب والجزائر من ناحية أخرى، إلى عدم بلوغ الاتحاد أهدافه حتى الآن.

الاقتصادية، والذي بلغ إلى حد الانتهاء من مشروع قانون جمركي موحد واتفاقية جماعية لتجنب الازدواج الضريبي ، وبذلك يكون قد تناول التنسيق الضريبي من جانبيه الضرائب المباشرة وغير المباشرة. بيد أن هذه المحاولات، وكذلك تلك التي تمت بين الدول في إطار إقليمي، لم يتبلور عنها تنسيق ضريبي واقعي، إذ لازالت القيد الجمركي قائمة بين الدول الأعضاء ، كما أن الاتفاقية الجماعية لتجنب الازدواج الضريبي لم تكن مجرد نموذج استرشادي لإبرام اتفاقيات ثنائية بين الدول الأعضاء . إن الحديث عن التنسيق الضريبي العربي لا يزال يتربّد رغم مضي وقت طويل على تكراره ، ويمكن أن يطول أكثر ما لم تتخذ خطوات فعالة لإزالة المعوقات التي حالت ولازلت تحول دون انطلاقه.

الاتفاقيات الضريبية الثنائية

وإلى جانب المحاولات العربية والإقليمية، فقد أبرمت العديد من الدول العربية اتفاقيات ثنائية في ما بينها، لتجنب الازدواج الضريبي وكانت مصر أكثر هذه الدول ، تليها تونس ، ثم الكويت ، كما بينتها الجدول رقم (2).

على الرغم من أهمية الاتفاقيات الضريبية في الحد من الازدواج الضريبي وتشجيع الاستثمار بين الدول المختلفة، إلا أنها - في رأينا - ليست ذات قيمة كبيرة بالنسبة للاتفاقيات العربية - العربية ، ذلك لأنه في الغالب ليس هناك من إزدواج ضريبي على الدخل يمكن أن يتعرض له المستثمر العربي الذي يعمل في دولة عربية غير دولته التي يقيم فيها، ذلك لأن جميع الدول العربية تطبق مبدأ الإقليمية كأساس لتحديد فرض الضريبة ، ومن ثم فإن الدخل الذي يحققه المستثمر العربي خارج دولته لن يخضع للضريبة سوى في بلد مصدر الدخل. وعليه فإن لهذه الاتفاقيات أهمية محدودة في تخفيف العبء الضريبي على بعض أنواع الدخل، كالإتاوات وفوائد الدين وأرباح الأسهم التي تتقاسم الدولتان سلطة فرض الضريبة عليها ، فضلاً عن التعاون الذي يمكن أن توفره هذه الاتفاقيات في تحصيل الضريبة ومع ذلك، فإنه يلاحظ أن الاتفاقيات العربية الثنائية لا تستمد نصوصها من نموذج الاتفاقية التي وضعها مجلس الوحدة الاقتصادية ، ولكنها ترجع إلى النموذج الاسترشادي الذي وضعته منظمة

(2) جدول

بعض الاتفاقيات العربية لتجنب الازدواج الضريبي

الدولة	عدد الاتفاقيات *	الدول المتعاقدة معها
البحرين	1	اليمن
مصر	12	البحرين والعراق والأردن والمغرب والسودان وفلسطين وسوريا وتونس والإمارات العربية واليمن ولبنان ولبنان
الكويت	5	سوريا ولبنان والأردن وتونس والسودان
لبنان	4	مصر وسوريا وتونس والإمارات العربية
المملكة المغربية	2	تونس ومصر
سلطنة عمان	1	تونس
قطر	-	-
السعودية	-	-
تونس	6	المغرب وعمان ولبنان والكويت و مصر والجزائر
الإمارات العربية	2	مصر ولبنان

* الاتفاقيات التي دخلت حيز التنفيذ فقط

المصدر : إدارات الضرائب المتخصصة .

التعاون الاقتصادي والتنمية OECD لأعضائها من الدول العربية ، ومن ثم فهي تتصور لا تتفق في الغالب مع طبيعة وخصائص النظم الضريبية العربية .

إن أكثر ما يساعد الدول العربية على التنسيق الضريبي (في رأينا) هو توحيد الأسعار الضريبية أو على الأقل الاتفاق على الحد الأدنى للضريبة ، بما لا يسمح للدول الأعضاء تجاوزه لتشجيع الاستثمارات البينية ، حيث تعاني هذه الاستثمارات من ارتفاع معدلات الضريبة في بعض هذه الدول (يصل سعر الضريبة على الدخل في الكويت - على سبيل المثال - إلى 55٪ من صافي الدخل) .

معوقات التنسيق الضريبي العربي

يعوق التنسيق الضريبي العربي عدد من المعوقات، نستعرضها في ما يلي بشكل مفصل:

أولاً: تفاوت الأهمية النسبية للضرائب في الدول العربية :

يبين الجدول (3) أن الإيرادات الضريبية تحتل المرتبة الثانية بعد الإيرادات النفطية في الميزانيات العامة العربية، وقد ساهمت بحوالي 35.6% من إجمالي الإيرادات خلال عام 2000.

جدول (3)

هيكل الإيرادات الحكومية في الوطن العربي خلال الفترة 1995-2000 (%)

البيان						
59.3	48.8	47.5	56.9	54.2	57.2	الإيرادات النفطية
7.5	9.6	9.8	7.9	8.3	9.1	الإيرادات الضريبية وتشمل ضرائب على الدخل والأرباح
7.0	8.9	9.2	7.2	6.6	7.1	الضرائب على السلع والخدمات
5.3	7.1	7.1	5.7	7.0	7.9	الضرائب الجمركية على التجارة الخارجية
10.9	13.0	12.2	10.9	11.5	11.7	الإيرادات غير الضريبية
2.1	2.6	3.4	2.6	2.7	3.1	إيرادات أخرى

المصدر : الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وأخرون : التقرير الاقتصادي العربي (إعداد مختلف)

وتختلف الأهمية النسبية للضرائب بنوعيتها بالنسبة لكل دولة، ففي حين أنها تمثل أهمية كبيرة لبعض الدول مثل مصر وسوريا والأردن، إلا أنها قليلة الأهمية بالنسبة للدول الخليجية النفطية التي تعتمد على الإيرادات النفطية بصفة أساسية.

ويتحليل البيانات السابقة (التقرير الاقتصادي العربي الموحد، سبتمبر 2001، ص 135-137) يتبين أن نصيب الضرائب من مجمل الإيرادات قد بلغ أكثر من 80% في كل من تونس والمغرب وجيبوتي، وما بين النصف وثلثي الإيرادات في كل من موريتانيا ولبنان والسودان ومصر والأردن وسوريا ، بينما لم تتجاوز في بعض الدول النفطية 2% (الكويت وقطر) و4% في عمان، 10% في دولة الإمارات العربية المتحدة، 18% في اليمن، ونحو 23% في ليبيا، و35% في الجزائر .

وقد أدى التذبذب في سوق النفط منذ عقد التسعينيات، وانخفاض أسعاره بصورة اثرت على ميزانيات الدول النفطية ، إلى اهتمام هذه الدول بتطوير نظمها الضريبية لتوفير الموارد المالية ، فعدل أخيراً قانون الضرائب على الدخل في كل من عمان (1997) وقطر (1995)، وجرى حالياً تعديل قانون الضريبة على الدخل في الكويت ، مما يعزز أهمية التنسيق الضريبي العربي .

وتخشى الدول ذات الضريبة المرتفعة من أن يؤدي التنسيق الضريبي إلى خسارة في إيراداتها الضريبية بفعل التخفيف الملزم ، ما لم يتم تعويضه في صورة تدفقات كبيرة لرؤوس الأموال والبضائع العربية أو من خلال صندوق تشرف عليه السلطة العليا للتنسيق، لإعادة توزيع الإيرادات الضريبية وفق قواعد عادلة .

ثانياً: تباين النظم الضريبية واختلاف درجة تقدمها أو تطورها

إن النظام الضريبي المطبق في الدول العربية لا يتخذ نمطاً موحداً ، بل يختلف اختلافاً كبيراً من دولة لأخرى، سواء في مجال الضرائب غير المباشرة أو الضرائب المباشرة :

(أ) في مجال الضرائب غير المباشرة

الضريبة الجمركية: لا يتسم هيكل التعريفة بين الدول العربية بالثبات ، فبعضها ذو تعريفة منخفضة ، مثل البحرين والكويت وال السعودية والإمارات، حيث يبلغ متوسط التعريفة فيها ما بين 4% و 12% ، في حين ترتفع فيه التعريفة الجمركية في دول أخرى، مثل مصر والأردن وتونس، ليتراوح متوسط التعريفة فيها ما بين 40% إلى 100%، بينما تصل في سوريا إلى 235% .

وتتصاعد قيم هذه التعريفة في العديد من الدول العربية على منتجات بعينها، مثل الغزل والنسيج والملابس والجلود والصناعات الأساسية المعدنية ، حيث تتضاعف التعريفة على المنتجات النهائية وتتخفّض على موادها الأولية، فضلاً عن تنوع وتنوع إجراءات التخلص الجمركي، الذي يطبق في كل دولة قواعد خاصة تتعلق بمعايير الإنتاج والجودة، والمعايير البيئية، كما تختلف تكلفة النقل من وإلى هذه الدول بصورة واضحة (ERF,2000)، ومن الدول العربية من تطبق تعريفة جمركية منخفضة (دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية) ومن ترتفع فيها هذه التعريفة (مصر) ، كما يبين ذلك الجدول رقم (4) التالي .

جدول (4)

معدل التعريفة الجمركية لبعض الدول العربية

(%)

الحد الأدنى والأعلى للضريبة الجمركية	الدولة
125-5	البحرين
80-40	مصر
يصل إلى 200	الأردن
25-4	الكويت
متعددة	لبنان
5	عمان
30-4	قطر
20-12	السعودية
متعددة	سوريا
34-4	الإمارات العربية
120-2	اليمن

يساعد التوجه نحو توحيد التعريفة الجمركية بين الدول العربية على السلع ذات المنشأ الوطني على تفعيل التنسيق في هذا المجال ، ولكن يعترضه عدم التوصل إلى قواعد واضحة لتحديد دولة المنشأ ، وخشية الدول التي تعتمد على الإيرادات الجمركية كأحد مصادر إيراتها العامة من تخفيض هذا المصدر دون الاستفادة المقابلة في تشجيع صادراتها إلى الدول العربية الأخرى. ويضعف من هذا التوجه تعدد الضرائب والرسوم التي تفرض على السلع المستوردة تحت مسميات وأشكال مختلفة، ناهيك عن أنها غير واضحة وتفرض من قبل جهات حكومية متعددة، كما أن المصدر أو المستورد ليس على علم بها في أغلب الأحيان ، ومن أمثلتها:

- رسوم وضرائب استيراد مكملة تفرض على السلع المستوردة، ذات المنشأ العربي، و لا تفرض على السلع المائمة المنتجة محلياً ، مما يشكل حماية إضافية ضد السلع العربية .
- رسوم وضرائب محلية على السلع المستوردة، بنساب أو قيم أعلى من تلك المفروضة على السلعة الوطنية المائمة .
- رسوم الخدمات التي تفرض في شكل نسبة منوية من قيمة البضاعة المستوردة، وأحياناً ما تكون تصاعدية أحياناً ، والأصل في هذا الرسم أن يكون مطابقاً ومحدوداً، بحيث يغطي التكلفة الفعلية للخدمة، حتى لا يكون له آثار حمانية للسلعة المائمة والمنتجة محلياً. الأمر الذي دعا إلى أن يشمل التنسيق الضريبي الجمركية وكافة الرسوم الضرائب المائمة .

الضرائب على المبيعات وما في حكمها، من الدول العربية من لا تطبق ضرائب غير مباشرة كضريبة الاستهلاك أو المبيعات (الكويت) ومنها من يطبق الضرائب العامة على المبيعات (مصر والأردن والمغرب والسودان واليمن وتونس والجزائر ولبنان). ويؤدي عدم وجود ضرائب غير مباشرة في بعض الدول العربية إلى تشوّه هيكل الصادرات والواردات العربية، تبعاً لتوجه المصدر أو المنتج إلى الدولة التي لا تفرض مثل هذه الضرائب ، كما أن أي محاولة للتنسيق الضريبي في هذا المجال يمكن أن تقابل باعتراض من الدول التي تفرض الضريبة باعتبارها مصدر إيرادات بالنسبة إليها، وبالتالي فإنه لا بد من العمل على تعويضها قبل عملية التنسيق.

يبين الجدول (5) أن أحكام الضريبة على المبيعات أو على القيمة المضافة تختلف في ما بين الدول التي تطبقها، سواء في تحديد رقم الأعمال الذي على أساسه يتحدد شخص المكلف بالضريبة ، أو سعرها ، مما يجعل هذه الضريبة غير محايدة بالنسبة للمتاجرين والمستهلكين، ولكنها في الوقت نفسه تتفق جميعها على تشجيع المصدرين بتقرير الضريبة بسعر الصفر على الصادرات، حتى تتمكن من تصدير السلع إلى الخارج ، ومن ثم فإن الضريبة على المبيعات في هذه الدول تطبق مبدأ المقصد .

جدول (5)

بعض أحكام الضريبة على المبيعات وما في حكمها في بعض البلدان العربية

البيان / الدولة	1991/ مصر	1994/الأردن	1986/ المغرب	2000/ السودان
حد التكليف خلال السنة	150000 جنيه لتجار التجزئة	50 ألف دينار للمنتـاجـين والمـسـتـورـدـيـن دون حد أدنى	جميع المتاجـين والمـسـتـورـدـيـن دون حد أدنى، 250 المـلـحـلـيـن، و 1 الف دينار	المـسـتـورـدـيـن دون حد أدنى .
	و جـمـيع المـسـتـورـدـيـن دون حد أدنى.	أـمـاـ المـسـتـورـدـيـن فـيـبـلـغـ الحـدـ الأـدـنـىـ 200ـ الفـ درـهـمـ .	أـمـاـ المـسـتـورـدـيـنـ يـجـمـعـونـ بـيـنـ بـيـعـ السـلـعـ وـتـقـدـيمـ الخـدـمـاتـ . أـمـاـ المـسـتـورـدـيـنـ فـدـونـ حدـ أـدـنـىـ .	

سعر الضريبة	السعر العام .٪/10	سعر صفر ١٠٠٪	السعر الأساسي .٪/20	السعر الأساسي .٪/10
	سعـرـصـفـرـ عـلـىـصـادـرـاتـ .	صـادـرـاتـ عـلـىـصـفـرـ	صـادـرـاتـ عـلـىـصـادـرـاتـ .	صـادـرـاتـ عـلـىـصـادـرـاتـ .

يتبيّن مما سبق أن هذه الدول تفرض الضريبة على السلع المباعة محلياً أو المستوردة من الخارج ، وتعفى منها (او تخضع للضريبة بسعر الصفر) السلع المصدرة، مما يعني أن الصادرات العربية إلى الدول التي تفرض هذه الضريبة تتعرّض لعبء فرض الضريبة عليها عند استيرادها ، بينما لا تتعرّض صادرات الدولة الفارضة للضريبة إلى هذا العبء عند تصديرها إلى الدول الأخرى التي لا تفرض هذه الضريبة⁽²²⁾، مما يشكّل قيوداً على تبادل السلع العربية ، ما لم تقرّ الاتفاقيات الثنائية خلاف ذلك. ومن المفضل أن تبذل الجهود لتنسيق الضريبة على المبيعات بحيث تفرض في جميع الدول على أساس مبدأ المقصد، أو تعفى السلع ذات المنشأ العربي من هذه الضريبة في الدول التي تطبقها .

(ب) الضرائب المباشرة (ضريبة الدخل)

هناك دول عربية تطبق نظاماً بسيطاً لضرائب الدخل ويقتصر تطبيقه على الشركات الأجنبية ، ويستثنى منه الأفراد والشركات الوطنية (الكويت والبحرين على سبيل المثال)، وهناك دول أخرى تطبق نظام الضريبة النوعية (ليبيا واليمن) أو نظام الضريبة الموحدة على الدخل (مصر والعراق والأردن). وتتفاوت قواعد تحديد الدخل الخاضع للضريبة، وأسعار الضريبة على هذا الدخل ، فتبلغ معدلات مرتفعة في كل من الكويت (5.55٪) ومصر (40٪)، كما تقل في دول أخرى ، مثل السعودية (30٪) واليمن (35٪) . ولا توجد ضرائب على الدخل في دول أخرى مثل البحرين والإمارات العربية.

يتربّ على هذا التباين غياب حيادية الضريبة العربية إزاء القرار الاستثماري، حيث تتنافس الدول العربية على جذب الاستثمارات ، ويكون العبء الضريبي أحد محددات الاستثمار المتوجه إلى دولة دون أخرى ، الأمر الذي يفسر تنازع هذه الدول على إصدار قوانين استثمار تمنع حواجز ضريبية سخية. فالمشروع المصري الذي

(22) فالسلع المصدرة من مصر إلى الكويت مثلاً لا تخضع للضريبة على المبيعات- أو ما في حكمها - لعدم وجود هذه الضريبة أصلاً في الكويت، فضلاً عن إعفائها من الضريبة في مصر باعتبارها من الصادرات، بينما تخضع السلع المصدرة من الكويت إلى مصر للضريبة على المبيعات باعتبارها سلعاً مستوردة .

يستثمر في الكويت - على سبيل المثال - يمكن أن يخضع لضريبة دخل تصل إلى 55٪ من صافي أرباحه السنوية، بينما لا يتحمل أي ضريبة إذا حقق هذه الأرباح في البحرين ، ولا تفيد اتفاقية الازدواج الضريبي بين الكويت ومصر في تخفيف العبء الضريبي لأن الشركة المصرية تخضع للضريبة في الكويت باعتبارها منشأة دائمة فيها، وليس لديها مجال لتخفيف هذه الضريبة في مصر لأن الربح المتحقق في الكويت لا يخضع للضريبة مرة ثانية في مصر .

ومع كل ذلك فإن لدى النظم الضريبية العربية فرصة لتحقيق التنسيق قلما توافرت للاتحاد الأوروبي، فجميع دولة تفرض ضريبة الدخل في دولة المصدر ، ومعظمها يطبق ضريبة المبيعات على الواردات في دولة المقصد ، مما يقلل من عبء الازدواج الضريبي الذي تحمله السلع والمنشآت الأوروبية في غياب التنسيق . ويبقى أن نركز على موضوع توحيد الأسعار أو معدلات الضريبة أو وضع قواعد معينة لتحديد وعاء الضريبة في كل دولة.

ثالثاً: افتقاد الجهاز المركزي المشرف على برنامج التنسيق

لا يقوم على عملية التنسيق جهاز مركزي، يخطط ويتابع ويراقب برنامج التنسيق الضريبي، على مستوى الوطن العربي ككل (العبودي وخربوش ، 1993) . ولا يعتبر الدور الذي يقوم به مجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية بديلاً عن هذا الجهاز ، ذلك لأن عدد الدول العربية الأعضاء الموقعة على اتفاقياته الضريبية محدود (6 دول فقط) ، وبالتالي لا يستطيع النهوض بعملية التنسيق الشامل ، كما هو الحال بالنسبة للجان المتخصصة بالتنسيق الضريبي في الاتحاد الأوروبي.

يقتصر دور المجلس في المرحلة الحالية على إعداد مشروعات نماذج إتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي أو التعاون في تحصيل الضرائب ، دون أن يتناول بالدراسة والتحليل الوسائل العملية لتنسيق ضرائب الدخل ، من خلال قرارات ملزمة تتعلق بتحديد الوعاء أو الاتفاق على الحد الأدنى لأسعار الضرائب أو ترشيد سياسات الحواجز الضريبية التي تتبعها الدول الأعضاء لمنع المنافسة غير الرشيدة.

رابعاً: تشتبه الجهد العربي ما بين التنسيق العربي والتنسيق الإقليمي

تسير بعض الدول العربية نحو التنسيق الضريبي في اتجاهين ، أولهما ترعاه جامعة الدول العربية ممثلة في مجلس الوحدة الاقتصادية، يهتم بالتنسيق الضريبي على مستوى الوطن العربي ككل ، وفي نفس الوقت ترتبط هذه الدول باتفاقيات إقليمية تسعى لتحقيق التنسيق الضريبي في ما بين عدد محدود من الدول العربية يجمعها تكتل إقليمي أو جغرافي ، كما هو الحال بالنسبة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، والاتحاد المغاربي، أو حتى من خلال اتفاقيات ثنائية كاتفاقيات التجارة التفضيلية الثانية التي أبرمتها مصر مع كل من الأردن ، وتونس ، وتسعى إلى عقد اتفاقيات مماثلة مع كل من الكويت ولبنان وليبيا وال سعودية واليمن .

ويمكن أن يسفر عن هذا الاتجاه تعارض في أولويات التنسيق، وحرص الدول المتقاربة جغرافياً أو اقتصادياً على منع مواطنها مزايا ضريبية على حساب مواطني الدول الأخرى، كما قد تتعارض القرارات المتعلقة بالتنسيق الجغرافي مع القرارات المتعلقة بالتنسيق العربي العام، مما يضر بالاتجاه نحو التنسيق الصحيح. والتغلب على هذا التعارض، يمكن للدول أن تبني في اتفاقياتها شرط المعاملة المتساوية ، وشرط الدولة الأولى بالرعاية ، بما يكفل تطبيق أفضل ما تتوصل إليه هذه الدول من معاملة ضريبية بالاتفاقيات الثنائية على المستوى الإقليمي.

ولتوضيح ذلك نضرب مثلاً لمشروعين أحدهما إماراتي والأخر مصرى يعمل كل منهما في الكويت، ووفقاً لاتفاقية الوحدة الاقتصادية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لا يخضع المشروع الإماراتي للضريبة في الكويت أسوة بالمشروع الكويتي وفقاً لمبدأ المعاملة المتساوية بين مواطني دول مجلس التعاون ، بينما يخضع المشروع المصري للضريبة في الكويت سواء بتطبيق الاتفاقية الجماعية لتجنب الازدواج الضريبي أو بتطبيق الاتفاقية الثانية المبرمة بين مصر والكويت.

الخاتمة

تبين لنا مما تقدم أن التنسيق الضريبي أداة هامة في تحقيق التكامل الاقتصادي. وقد تنبهت لذلك الدول العربية (ممثلة في مجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية) كما تنبهت إليه الجماعة الأوروبية. بيد أن جهود الدول العربية نحو التنسيق الضريبي لم تتجاوز حدود القرارات والاتفاقيات التي لم تطبق في الواقع العملي، منذ عشرات السنين، حيث نجحت التجربة الأوروبية في تحقيق التنسيق الضريبي على مراحل تتفق وطبيعة النظم الضريبية وظروفها الاقتصادية . وقد نجح هذا التنسيق في مجال الضريبة العامة على المبيعات، من خلال تخفيف العبء الضريبي على السلع والخدمات التي تنتقل بين الدول الأعضاء ، ويكتفى في هذا الصدد بفرض الضريبة في دولة المصدر .

أما في مجال الضرائب على الدخل، فلا يزال التنسيق الضريبي الأوروبى يتم من خلال اتفاقيات ثنائية لتجنب الازدواج الضريبي، أو من خلال قرارات تتعلق بحل بعض المشكلات المتعلقة بضرائب الدخل على الشركات الدولية لإزالة القيود التي تعوق نشاطها في الدول الأعضاء . وفي المقابل فإن القرارات العربية لم تتبني منهاً علمياً واقعياً ل لتحقيق التنسيق الضريبي. ففي حين كانت قرارات مجلس الوحدة الاقتصادية شاملة وطموحة ، إلا أنها لم تقم على أساس اختيار نوع التنسيق المرحلي الملائم، والمجال الأفضل للتنسيق، ليس بإصدار اتفاقية عربية لتجنب الازدواج الضريبي وأخرى للتعاون في تحصيل الضرائب من قيمة فعالة في تنسيق ضرائب الدخل على المستوى العربي، لأن هذه الدول لا تعاني من مشكلة الازدواج الضريبي التي تعوق تدفق الاستثمارات العربية البينية، باعتبار أنها جميعاً تطبق مبدأ الإقليمية الذي يقصر فرض الضريبة على الدخل المتحقق فقط في الدولة التي يزاول النشاط فيها ، ولا تمتد إلى جميع مصادر الدخل الذي يحققه المقيم في أراضيها.

وعليه فإنه من الأفضل تنسيق ضرائب الدخل العربية من خلال مبدأ توحيد أسعار الضريبة على الدخل ذو المصدر العربي، أو على الأقل تطبيق مبدأ الضريبة ذات الحد الأدنى على المال العربي المستثمر، ما لم تفرض الدولة ضريبة أقل، أو تمنع بالفعل إعفاءً من الضريبة. وفي هذه الحالة يتمتع المستثمر، أو المال العربي، بالبيئة الأفضل.

ذلك لأن إتباع هذا الأسلوب يضمن تمنع المستثمر العربي بأفضل معاملة ضريبية متساوية في الدول العربية ، كما يحافظ على الطبيعة الحياتية للضريبة في اختيار النشاط الاستثماري، ويسهل طريقة تعويض الدول الخاسرة من جراء هذا الأسلوب البعض من إيراداتها الضريبية عن طريق حساب الرعاء الضريبي لكل دولة .

وفي الوقت نفسه يسير العمل نحو تفعيل تنسيق الضرائب الجمركية، من خلال تطبيق التعريفة الجمركية الموحدة، واتباع مبدأ المقصد في تطبيق الضريبة على المبيعات أو ضريبة القيمة المضافة. و لا يحتاج ذلك إلى كثير من الجهد، خاصة أن الدول العربية المطبقة لهذه الضريبة تأخذ فعلاً بمبدأ المقصد. غير أن اختلاف قواعد تسجيل الضريبة وبيان السلع والخدمات المغفاة أو الخاضعة للضريبة من دولة إلى أخرى يحتاج إلى تنسيق أو توحيد للإجراءات، وتحديد السلع والخدمات محل التنسيق.

وعليه فإنه لا بد من المبادرة بتكوين مجلس أعلى للتنسيق الضريبي العربي تكون له الصلاحية لتحديد القرارات الملزمة ، ومتابعة تحصيلها ، لضمان عدم ارتباط خطوات التنسيق بطبيعة العلاقات السياسية ، وظروفها في تفعيل أو تثبيط التوجه نحو التنسيق.

وأخيراً ، فإن على الدول العربيةـ إذا أرادت الاستفادة من تكتلها الإقليمي – أن تبحث في موضوع تنسيق نظمها الضريبية بشيء من الواقع، مع عدم تجاهل ضرورة تعويض الدول العربية التي يمكن أن تتعرض إيراداتتها الضريبية للانخفاض بسبب هذا التنسيق، وذلك من خلال تحديد فترة انتقالية تسمح لهذه الدول بتعديل نظمها الضريبية على مراحل، فضلاً عن قيام الدول المستفيدة من هذا التنسيق بتقديم الدعم المالي للدول المتضررة خلال فترة التحول.

المراجع —————— العربية

- إبراهيم، حسن، (1999) مراجعة لتجربة التكامل الاقتصادي في العالم العربي، مجلة الوحدة الاقتصادية العربية، السنة 11، العدد 18، يونيو.
- العبودي، عبدالله، وخربيش، حسني علي، (1993) تجارب التنسيق الضريبي بين الدول العربية، ورشة العمل، جامعة الدول العربية، القاهرة.
- العناني، حمدي أحمد: (1992) اقتصاديات المالية العامة ونظام السوق، الجزء الأول، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة.
- العياري، محمد صالح، (1993) مجالات التنسيق الضريبي لتنمية الاستثمارات في بلدان المغرب العربي، ورشة عمل التنسيق الضريبي، جامعة الدول العربية، القاهرة.
- الملأ، عبد الإله علي، (1993) تجربة مجلس التعاون الخليجي في مجال التنسيق الضريبي لتنمية الاستثمارات المشتركة، ورشة عمل التنسيق الضريبي، جامعة الدول العربية، القاهرة.
- النجار، فريد، (1993) النماذج الأساسية للتنسيق الضريبي لتنمية الاستثمار الدولي، ورقة مقدمة إلى ورشة عمل التنسيق الضريبي، المنعقدة بجامعة الدول العربية، القاهرة.
- باشا، زكريا، (2001) الاتحاد الجمركي الخليجي والتكامل الاقتصادي العربي، بحث مقدم إلى ندوة : التكامل الاقتصادي الخليجي في ظل المتغيرات المعاصرة ، الكويت ، مارس 2001، ومنتشر في مجلة الاقتصادي الكويتي، العدد 385، يونيو.
- بركات، عبد الكريم صادق (1973) مقال في التنسيق الضريبي في الأسواق المشتركة، معهد الدراسات المصرفية، الإسكندرية.
- الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، (1995) مجلس الوحدة الاقتصادية ، تقرير الأمين العام إلى الدورة العادية السادسة والخمسين، القاهرة.
- صديق، رمضان، (1996) مستقبل الضريبة العامة على المبيعات في ظل اتفاقية الجات، مؤتمر اثر اتفاقيات الجات على اقتصاديات الدول الإسلامية ، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، مايو.
- عبد المولى، السيد، (2002) الوجيز في العلاقات الاقتصادية الدولية، مع إشارة خاصة لمصر، القاهرة.
- غرفة تجارة وصناعة الكويت، (2001) الاتفاقية الاقتصادية الموحدة من مستوى التعاون إلى صعيد التكامل، ورقة قدمتها الغرفة إلى ندوة التكامل الاقتصادي الخليجي في ظل المتغيرات

العاصرة، عقدت بالكويت بتاريخ 19/3/2001، ونشرت بعدد مجلة الاقتصادي الكويتي رقم 383، ابريل.

فخرو، علي محمد، (2001) واقع ومستقبل العلاقات الخليجية - الخليجية، مجلة المستقبل العربي، العدد رقم 268، يونيو.

كتنان، طاهر حمدي، (2001) التعاون الاقتصادي العربي: رؤية عملية ، مجلة المستقبل العربي، العدد رقم 268، يونيو.

المراجع الأجنبية

Agéns Bénassy - Quere and others, (2000), Foreign Direct Investment and the prospects for Tax Harmonization in Europe, The Graduate Institute of International Studies, Preliminary draft, 01/27/ 2000.

Alveres, Jose Marcos pinto (1998),Perspectives on Tax harmonization for Brazil and for The Southern Cone Common Market - Mercosoul ,The Institute of Brazilian Business and Management Issues, Spring.

Angle G. A. Faria, (1995), Tax coordination and Harmonization, in : Partha Sarthi Shome (ed.): Tax policy handbook, Fiscal Affairs Department, IMF, Washington D.C.

Aujean and Lennan, (1992), The Community internal market: direct and Indirect Issues in: G. Winckler (ed.) Tax Harmonization and financial liberalization in Europe, paris.

Beraglas, E., (1988), Harmonization of Commodity Taxes, *Journal of Public Economics*, Vol.16.

Bond, E. W., and Samuelson, L., (1989),Strategic behavior and the rules for international taxation of capital, Economic Journal, vol. 99.

Boss,A , (1999), Do we need tax harmonization in the EU ? , Kiel Working papers. No. 916.

Burgess, R. and. Stern, N., (1993), Taxation and Development, *Journal of Economic Literature*, vol .31.

Coase, R., (1988), A theory of fiscal costs, *Journal of Law and Economics*, Vol. 3.

ERF: Economic Research Forum, (2000), Economic Trends in the MENA region , Cairo , Egypt,

European Community, (1987a), Report on behalf of the Committee on Economic and Monetary Affairs and Industrial policy on the removal of Tax Barriers within the European Community.

European Community, (1987 b),Completion of the internal market: Approximation of Indirect Tax rates and Harmonization of Indirect Tax structures.

Faria,Angle G.A., (1995), Tax coordination and harmonization in: Partha Sarthi Shome (ed.) :Tax policy handbook, Fiscal affairs Department, IMF publications, Washington D.C.,.

Fourcans, Andre' & Warin, Thierry, (2000), Tax Harmonization versus Tax Competition in Europe: A Game Theoretical Approach , Center for Research on Economic Fluctuations and Employment (CREFE) , Universite' du Que'bec a' Montrial , Working paper No. 132, April.

Gillim, M.H.,(1967), The Fiscal aspects of the Central American Common Market, in: C.Shoup (ed.) : Fiscal harmonization in common markets, Columbia University Press, London - New york.

Gordon, H.,(1983), An optimal taxation approach to fiscal Federalism, *Quarterly Journal of Economics*, Vol. 98.

Gropp, Reint & Kostial, Kristina , (2001), FDI and corporate tax revenue: Tax harmonization or competition? , *Finance and Development Review* , vol. 38, No. 2, June.

Guimbert, S.(1999), la fiscalite' d'eterminant de l'attractive ?Mime'o Minstre de L'Ecomie et des Finance, B1- 99- 069/D2-99 -239.

Hamada, K.(1988), Strategic aspects of taxation on foreign investment income, *Quarterly Journal of Economics*, vol. 80.

Hapramata P.(1996), Competition for Foreign Direct Investment, *Journal of Public Economics*, Vol.36.

- Huffer, A and Wooton, L.(1999), Country Size and tax competition for Foreign Direct Investment , *Journal of Public Economics* , vol. 71.
- Janeba, E., (1998),Tax competition in imperfectly competitive markets, *Journal of International Economics* , vol. 11,
- KayJ. and Keen M.,(1982), The structure of Tobacco taxes in the European Community, IFS. Report series , No. 1, Institute of fiscal Studies.
- Krueger, A.O, (1993), Political Economy of political reform in Developing Countries, MIT Press, Cambridge , Mass.
- Mclure, Charles E., (1980), State and Federal relation in the Taxation of value Added , Journal of Corporation Law , Vol .6 :No. 1, Fall .
- Mintz , Jack M., (1998),The Role of Allocation in a Globalized corporate Income Tax , IMF Working Paper, No. WP/98/ 134, International Monetary Fund publications, Washington DC.
- Musgrave, R., A.,(1983), Why should tax . where and what ? in : C. E. Mclure (ed.) : Tax assignment in federal countries , Center for Research in Federal Financial relation, Canebra.
- Musgrave, Richard A., & Musgrave, Peggy B., (1980), Public Finance in Theory and Practice , 3rd.edition, Mcgraw - Hill Kogakusha, LTD. , Tokyo, Japan.
- Pohmer, Dieter, (1981), Germany : in : henry j. Aaron (ed.) : the Value -Added Tax , Lessons from Europe, Brookings Institution , Washington.
- Richman, Peggy B., (1963), Taxation of Foreign investment income , *An Economic analysis*, John Hopkins University press, Baltimore.
- Rounds, T.A, (1992), Tax Harmonization and tax competition : Contrasting views and policy issues in three Federal Countries, *The journal of Federalism* , vol. 22.
- Schonewille, Peter, (1963), Direct tax Co-ordination, on internet at : [Http : // www.ecu- activities.BE/1998-2](http://www.ecu-activities.BE/1998-2).

- Shibata, H., (1967), The theory of Economic Unions , A comparative analysis of Customs unions , Free Trade Areas and Tax Unions ,in : C. Shoup : Fiscal harmonization in Common Markets, New York.
- Tait, A.A., (1988), Value Added Tax , IMF publications, Washington DC.
- Tanzi , Vito and Bovenberg L., (1990), Is there a need for harmonizing capital income within EC countries ? , working paper, No. 90/17 , International Monetary Fund (IMF), Washington DC.
- The European Commission , Bull. 6-1997.
- Tanzi, Vito& Zee , Howel H., (1998), Consequences of the Economic and Monetary Union for the Coordination of Tax Systems in the European Unions, Lessons from The U.S. experience, MF Working papers, no. wp/98/115, Washington DC.
- Terra, J. M., (1993), A guide to the Directives European VAT , IBRD publications , The Netherlands.
- Theodor A. Georg Kopoulos (1998), On the Equivalence of the Destination and the Origin Principles of Taxation in the EU, Discussion Paper, University of Economic and Business, Athens.
- Valeria De Bonis, (1997), Regional Integration and factor income taxation , policy research working paper, No. 1849, The Worlds Bank.
- Van den Temple, A.G, (1973), Report : corporate tax and individual income tax in the European Communities , Brusseles.
- Wilson, J. D., (1999), Theories of Tax Competition , National Tax Journal , vol. 52, No. 2.